

نشاط الإدارة العامة
للأداءات خلال سنة 2013
وبرنامج العمل لسنة 2014

تقديم الإدارة العامة للأداءات

العنوان الأول

1 المصالح المركزية

بلغ مجموع أعوان المصالح المركزية للإدارة العامة للأداءات في 31 ديسمبر 2013 : 381 عونا موزعين كما يلي :

- أعوان تأطير : 279
- أعوان تنفيذ : 52
- عملة : 50

ويحوصل الجدول المصاحب (الملحق عدد 2) توزيع الأعوان حسب الوحدات .

1 - وحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري:

تتكوّن هذه الوحدة من 4 إدارات و 7 إدارات فرعية و 14 مصلحة وهي مكلفة خاصة بـ:

- تحديد أهداف المراقبة الجبائية ؛
 - تحديد مقاييس برمجة عمليات المراجعة الجبائية ؛
 - متابعة نشاط المصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات وتنسيق أعمالها وتقييم مردود المراقبة الجبائية ؛
 - المساهمة في إعداد النصوص المتعلقة بشرح أحكام التشريع الجبائي ؛
 - التنسيق مع مختلف الهياكل ذات العلاقة بنشاط الإدارة العامة للأداءات ؛
 - متابعة عمليات إسناد الإمتيازات الجبائية؛
 - متابعة العرائض الصادرة عن المطالبين بالأداء في طور المراجعة الجبائية.
- وقد بلغ مجموع أعوان هذه الوحدة 29 عونا إلى موفى ديسمبر 2013.

طبقا لأحكام الفصل 19 جديد من الأمر عدد 556 لسنة 1991 المؤرخ في 23 أفريل 1991 المتعلق بتنظيم وزارة المالية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007 ولأحكام الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008 المتعلق بتنظيم وضبط مشمولات المصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 254 لسنة 2010 المؤرخ في 09 فيفري 2010، تتكوّن الإدارة العامة للأداءات من مصالح مركزية ومصالح خارجية.

هذا، وقد بلغ العدد الجملي لأعوان الإدارة العامة للأداءات في تاريخ 2013/12/31: 4.049 عونا موزعين حسب الأصناف طبقا للجدول المصاحب **بالمالحق عدد 1** كما بلغت نسبة التأطير 55,8% مقابل 53,8% خلال سنة 2012 .

وتشتمل المصالح المركزية للإدارة العامة للأداءات على:

- وحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري؛
- وحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي؛
- وحدة التطبيقات الإعلامية ونظام المعلومات؛
- وحدة تفقد المصالح الجبائية؛
- وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية؛
- وحدة المصالح المشتركة والتكوين والتعاون الدولي؛
- خلية التدقيق الداخلي والجودة؛
- إدارة الإعلام والإرشاد الجبائي؛
- مركز الإرشاد الجبائي عن بعد.

وتتكوّن المصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات من إدارة المؤسسات الكبرى و 27 مركزا جهويا لمراقبة الأداءات و 155 مكتب مراقبة أداءات و 3 مكاتب ضمان.

2- وحدة النزاع الجبائي والصّح القضائي :

تتكوّن هذه الوحدة من إدارتين و 4 إدارات فرعية و 8 مصالح وخليّة التصرف في النزاع الجبائي في مستوى التعقيب التي يشرف عليها مقرر من الدرجة الأولى برتبة وامتيازات مدير إدارة مركزية يساعده 3 مقررين من الدرجة الثانية برتبة و امتيازات كاهية مدير إدارة مركزية و 12 مقرر من الدرجة الثالثة برتبة و امتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية، وهي مكلفة خاصة بـ:

- متابعة إجراءات التوظيف الإجباري للأداء؛
- متابعة النزاعات الجبائية المتعلقة بأساس الأداء لدى المحاكم المختصة وتجميع المعلومات والمعطيات وإعداد الإحصائيات؛
- متابعة تطبيق إجراءات معابنة وتتبع المخالفات الجبائية الجزائية والنزاعات المترتبة عنها لدى المحاكم المختصة؛
- مساندة المصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات في النزاعات الجبائية؛
- دراسة جدوى الطعن بالتعقيب في القرارات النهائية الصادرة عن محاكم الاستئناف والقيام بالإجراءات اللازمة في الغرض؛
- إعداد مذكرات الدفاع في القضايا التعقيبية المقدمة من قبل المطالبين بالأداء.

وقد بلغ مجموع أعوان هذه الوحدة 34 عونا إلى موفى ديسمبر 2013.

3 - وحدة التطبيقات الإعلامية ونظام المعلومات :

تتكوّن هذه الوحدة من إدارتين و 6 إدارات فرعية و 6 مصالح و 6 فرق عمل يشرف على كل فريق إطار ينتفع برتبة و امتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية، وهي مكلفة خاصة بـ :

- المساهمة في إعداد مشروع مخطط الإعلامية الخاص بوزارة المالية وتحديد حاجيات الإدارة العامة للأداءات والمساهمة في ضبط الاختيارات التقنية وتحديد الأولويات؛
 - إعداد كرّاس الشروط الخاصة بالتطبيقات الإعلامية المطلوب إنجازها؛
 - تأمين التصرف في المنظومات الإعلامية واستغلالها من طرف مختلف هياكل الإدارة العامة للأداءات؛
 - القيام بأعمال البرمجة الطرفية بطلب من مختلف المصالح؛
 - وضع نظام معلومات يمكن من الإطلاع على المعطيات الضرورية لاتخاذ القرارات المناسبة؛
 - تجميع المعلومات المتعلقة بأداء المنظومة الجبائية وفرزها والسهر على تحيينها؛
 - ضبط المؤشرات المتعلقة بأداء المنظومة الجبائية.
- وقد بلغ مجموع أعوان هذه الوحدة 21 عونا إلى موفى ديسمبر 2013.

4- وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية :

تتكوّن وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية من:

-خلية المراقبة الجبائية التي تشتمل على (03) فرق عمل يشرف على كل فريق محقق من الدرجة الأولى برتبة وامتيازات مدير إدارة مركزية ويضمّ (05) محققين من الدرجة الثانية برتبة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية و(25) محققا من الدرجة الثالثة برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية ؛

-خلية الأبحاث الجبائية ومقاومة التهريب الجبائي يشرف عليها محقق من الدرجة الأولى برتبة وامتيازات مدير إدارة مركزية يساعده (05) محققين من الدرجة الثانية برتبة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية و(20) محققا من الدرجة الثالثة برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية ؛

-خلية الصّح والنّزاع الجبائي يشرف عليها مقرر من الدرجة الأولى برتبة وامتيازات مدير إدارة مركزية يساعده مقرران من الدرجة الثانية برتبة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية و(06) مقررين من الدرجة الثالثة برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية ؛
-مصلحة الاستقصاءات و تجميع المعطيات ؛
-مصلحة الاستقبال و الإرشاد .

وتتكفل وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية خاصة بـ:

-تأمين عمليّات المراقبة الجبائية على المستوى الوطني للأداءات والمعاليم والضرائب والأتاوى وغيرها من الموارد الجبائية الخاضعة لأحكام مجلة الحقوق و الإجراءات الجبائية؛
-القيام بإجراءات النّزاع الجبائي المتعلّق بأساس الأداء لدى المحاكم المختصة ومتابعة وتجسيم الصّح القضائي بالنسبة للملقات الرّاجعة إليها بالنظر؛
-إنجاز الأبحاث ومقاومة التهريب الجبائي والقيام بالتدخّلات اللازمة في هذا الإطار؛
-تجميع المعلومات والمعطيات اللازمة لعمليّات المراقبة الجبائية و ذلك بالتنسيق مع مختلف مصالح الإدارة العامة للأداءات.

وقد بلغ مجموع أعوان وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية 147 عونا إلى موفى ديسمبر 2013 .

5- وحدة تفقد المصالح الجبائية :

تتكوّن هذه الوحدة من متفقدين من الدرجة الأولى برتبة وامتيازات مدير إدارة مركزية وعشرة (10) متفقدين من الدرجة الثانية برتبة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية وعشري (20) متفقدًا من الدرجة الثالثة برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية، وهي مكلفة خاصة بـ :

-مراقبة تطبيق التشريع الجبائي والإجراءات والنّرايب الجاري بها العمل بمختلف مصالح الإدارة العامة للأداءات ؛

-القيام بالتفقد الإداري والمالي والتّحقيقات المتعلقة بتسيير المصالح الجبائية ؛

-القيام بالأبحاث في المخالفات والتجاوزات المرتكبة من قبل الأعوان أثناء مباشرة مهامهم أو بمناسبة القيام بها ؛
-القيام في إطار مشمولاتها بمتابعة تسوية وضعيّات المطالبين بالأداء ؛

-تجميع واستغلال التقارير الدورية لنشاط الإدارة العامة للأداءات وكذلك تقارير التّفقد المنجزة من قبل مختلف أجهزة الرّقابة.

وقد بلغ مجموع أعوان هذه الوحدة 31 عونا إلى موفى ديسمبر 2013.

6 - وحدة المصالح المشتركة و التكوين والتعاون الدولي:

تتكوّن هذه الوحدة من 3 إدارات و 6 إدارات فرعية و 12 مصلحة، وهي مكلفة خاصة بـ:

- إعداد مشاريع التنظيم الإداري للإدارة العامة للأداءات والمصالح الخارجية التابعة لها والسهر على متابعة تنفيذها؛
- القيام بجميع الأعمال التي تدخل في إطار التصرف في الأعوان الرّاجعين بالنظر للإدارة العامة للأداءات ؛
- إعداد مشروع ميزانية الإدارة العامة للأداءات للتصرف والتنمية ؛
- صيانة البناءات والمعدات والتجهيزات الإدارية و وسائل النقل ؛
- تأمين عمليات التزود بالمواد والمعدات والتجهيزات ومسك حسابية المواد والقيام بعمليات الجرد؛
- توثيق الفقه الجبائي وتأمين توزيعه على مختلف مصالح الإدارة العامة للأداءات ؛

-تنفيذ البرامج والمخططات الوطنية في مجال الأرشيف بالتنسيق مع الأرشيف الوطني وإعداد أدوات العمل الأرشيفية والسهر على تحيينها؛

-إعداد برامج التكوين والرّسكلة والسهر على تنفيذها وذلك بالتعاون مع المدرسة الوطنية للمالية؛

-إعداد وتنفيذ برامج التعاون الدولي في مجال تكوين الأعوان و تبادل الخبرات.

وقد بلغ مجموع أعوان هذه الوحدة 79 عونا إلى موفى ديسمبر 2013.

7 - خلية التدقيق الداخلي والجودة:

تضم خلية التدقيق الداخلي والجودة إدارتين فرعيتين و 4 مصالح و خلية المدققين الداخليين التي تتكوّن من (04) مدققين من الدرجة الثانية برتبة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية يساعدهم (08) مدققين من الدرجة الثالثة برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارية مركزية، وهي مكلفة خاصة بـ :

- تصوّر منهجية التدقيق الداخلي وإعداد المواصفات وأدلة الإجراءات وتحيينها؛
- إعداد برامج التدقيق الداخلي والتدقيق في الجودة؛
- ضبط مؤشرات التصرف على مستوى مختلف مصالح الإدارة العامة للأداءات ومتابعة تحقيقها؛
- إرساء منظومة الجودة والسهر على تحسينها وتعميمها؛
- تحسين أساليب وآليات الاتصال مع المواطن؛
- إنجاز عمليات تدقيق داخلي للجودة للتأكد من المطابقة للمواصفات واقتراح الإجراءات التصحيحية اللازمة عند الاقتضاء .

وقد بلغ مجموع أعوان خلية التدقيق الداخلي والجودة 9 أعوان إلى موفى ديسمبر 2013.

8- إدارة الإعلام والإرشاد الجبائي :

تشتمل إدارة الإعلام والإرشاد الجبائي على إدارة فرعية ومصلحتين وهي مكلفة خاصة بـ:

- استقبال المطالبين بالأداء وتقديم خدمات الإرشاد والتوجيه والإعلام لفائدتهم؛
- السهر على نشر المعلومة الجبائية بالتنسيق مع مختلف المصالح المختصة ؛
- تحسيس المطالبين بالأداء بضرورة إيداع تصاريحهم الجبائية في الآجال القانونية وذلك من خلال نشر البلاغات بمختلف وسائل الاتصال المكتوبة والسمعية والبصرية .

ويسهر على تسيير هذه الإدارة إطارين.

2 | المصالح الخارجية

بلغ مجموع أعوان المصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات 3.668 عونا إلى موفى ديسمبر 2013 موزعين كما يلي :

-1.978 عون تأطير؛

-1.134 عون تنفيذ؛

-556 عملة.

وتتكوّن المصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات من إدارة المؤسسات الكبرى و 27 مركزا جهويًا لمراقبة الأداءات على أساس مركز بكلّ ولاية ما عدى ولاية تونس التي تضم 3 مراكز تونس 1 وتونس 2 وتونس 3 وولاية صفاقس التي تضمّ مركزين صفاقس 1 وصفاقس 2 كما تتوزع هذه المراكز بين 16 مركزا جهويًا لمراقبة الأداءات من صنف "أ" و 11 مركزا جهويًا لمراقبة الأداءات من صنف "ب" كما تضمّ 155 مكتبا لمراقبة الأداءات كلها مجهزة بالإعلاميّة و 3 مكاتب ضمان.

9- مركز الإرشاد الجبائي عن بعد :

يشتمل مركز الإرشاد الجبائي عن بعد على 3 إدارات فرعيّة و 5 مصالح وهو مكلف خاصّة ب الرد على تساؤلات المطالبين بالأداء ذات الطابع الجبائي عبر الهاتف والبريد الإلكتروني. ويسهر على تسيير هذه الإدارة إطار بخطة مدير.

وقد بلغ مجموع أعوان مركز الإرشاد الجبائي عن بعد 17 عونا إلى موفى ديسمبر 2013 .

10- مكتب الضبط:

بلغ مجموع أعوان مكتب الضبط 15 عونا إلى موفى ديسمبر 2013.

خطة أعمال المراقبة
الجبائية التي تم ضبطها
بالنسبة لسنة 2013

1 تعبئة موارد ميزانية الدولة

وذلك من خلال:

الرفع من مردود عمليات المراقبة من خلال حسن اختيار الملفات المبرمجة للمراجعة الجبائية؛

إرساء خطة عملية للتواصل والتثقيف مع المطالبين بالأداء لتحسيسهم بمدى أهمية الجباية في توفير موارد مالية للاقتصاد الوطني؛

تنشيط خلية الأبحاث الجبائية ومقاومة التهرب الجبائي على مستوى وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية وإدارة الاستقصاءات وتجميع المعطيات على مستوى المصالح المركزية ومكاتب الاستقصاءات وتجميع المعطيات على مستوى المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات؛ إثراء قاعدة المعلومات المتوفرة لدى الإدارة؛ مزيد تأطير وتكوين أعوان المراقبة.

2 تعصير مصالح المراقبة والرفع من جودة الخدمات المسداة للمطالبين بالأداء

وذلك من خلال:

الرفع من جودة الخدمات المسداة لفائدة المطالبين بالأداء من خلال الإنتهاء من إعداد الإضبارة الجبائية (LIASSE FISCALE) ومواصلة عملية تبسيط الإجراءات واعتماد نظام الجودة ISO9001 V 2008 بـ 10 مكاتب .

تركيز نظام التراسل الإلكتروني بين مصالح المراقبة وتدعيم القاعدة التوثيقية الموضوعة على ذمة الأعوان.

ضبط برنامج شامل لتعصير إدارة الجباية بالتعاون مع خبراء صندوق النقد الدولي الذين قاموا بمهمة في الغرض خلال شهر فيفري 2013 في اتجاه خاصة :

إعادة النظر في التنظيم الهيكلي للإدارة العامة للأداءات لبعث هيكل يعنى بتعصير إدارة الجباية وملاءمته مع التصور المستقبلي لهياكل الإدارة وتطلعات الأعوان؛

لحداث قطب استخلاص الديون الجبائية بإدارة المؤسسات الكبرى؛

لحداث مصالح تعنى بالمؤسسات المتوسطة.

لقد تم إعداد برنامج عمل الإدارة العامة للأداءات خلال سنة 2013 انطلاقا من الأولويات التي تم ضبطها بمشروع قانون المالية لسنة 2013 الذي تضمن أحكاما جبائية تهدف إلى دعم القدرة التنافسية للمؤسسة ودفع الاستثمار والتشغيل والحفاظ على التوازنات العامة للميزانية. وانطلاقا من هذه الأهداف تم التركيز عند ضبط برنامج عمل الإدارة العامة للأداءات خلال سنة 2013 على خصوصيات الظرف الاقتصادي والاجتماعي حيث تم اعتماد التمشي التالي:

-المحافظة على الدور الفعال للجباية في توجيه المجهود التنموي وذلك باتخاذ إجراءات في إطار مواصلة الإصلاح الجبائي وتحسين مردود الأداء ؛

-العمل على تحقيق العدالة الجبائية خاصة في ميدان إيداع التصاريح

الجبائية والعمل على الرفع في مردودية تدخلات مصالح المراقبة

الجبائية وترشيدها حتى تتم المحافظة على نفس نسق التطور رغم

الصعوبات التي شهدتها البلاد وذلك لتعبئة موارد ميزانية الدولة ؛

-الحرص على حسن تطبيق الإجراءات الجبائية الواردة بمجلة الحقوق

والإجراءات الجبائية على مستوى المراقبة والنزاع الجبائي؛

-الحرص على إعادة تهيئة مصالح المراقبة التي تضررت وتدعيمها

بالتجهيزات الضرورية.

وعلى هذا الأساس ارتكز برنامج عمل الإدارة العامة للأداءات خلال سنة 2013 خاصة على:

-تعبئة موارد ميزانية الدولة؛

-تعصير مصالح المراقبة والرفع من جودة الخدمات المسداة

للمطالبين بالأداء؛

-دعم وتطوير وسائل العمل.

مزيد تحسين وتعصير طرق العمل خاصة من خلال استعمال تطبيقات اعلامية تساهم في مراقبة وتحسين المعطيات الخاصة بإدارة الجبائية ومزيد التنسيق بين مختلف المصالح الجهوية للمراقبة الجبائية ووحدة النزاع الجبائي؛
إعداد إحصائيات وتقارير دورية تهم النتائج المسجلة في مادة النزاع الجبائي ونسب تطور مردودها عموماً وذلك على المستوى الجهوي والمركزي؛

4 دعم وتطوير وسائل العمل

تم التركيز خلال سنة 2013 على:

- مواصلة تطوير المنظومات والتطبيقات الاعلامية؛
- النهوض بمستوى الخدمات التي تسديها مصالح المراقبة؛
- تنمية قدرات الأعوان.

1- على مستوى الاعلامية :

شملت خطة عمل مصالح الإدارة العامة للأداءات في هذا المجال المحاور التالية :

- ملءة المنظومات الاعلامية "رفيق" و"التصريح ودفع الأداء عن بعد" و"صادق" مع أحكام قانون المالية لسنة 2013 وذلك بإعداد قواعد تصرف لتحسين مختلف التطبيقات الاعلامية ذات العلاقة والمصادقة على هذه التحسينات.
- تحسين جودة المعلومات : من خلال تحيين سجل المطالبين بالأداء على مستوى رموز الأنشطة الاقتصادية وأرقام بطاقات التعريف الوطنية.
- تيسير القيام بالواجب الجبائي : من خلال توفير وظائف جديدة ضمن موقع وزارة المالية www.impots.finances.gov.tn تمكّن المطالبين بالأداء من:
 - إعداد القائمة المفصلة في الفواتير التي تم إصدارها بتأجيل توظيف الأداءات على رقم المعاملات حسب كراس الشروط المعد للغرض؛
 - إعداد القائمة المفصلة في أذن التزود الخاصة بالشراءات التي تمت بتأجيل توظيف الأداء على القيمة المضاف حسب كراس الشروط المعد للغرض؛

وذلك خاصة بـ:

مواصلة استغلال التطبيقات الاعلامية "صادق" المتعلقة بمتابعة النزاع الجبائي قصد اعتمادها في إعداد الإحصائيات المتعلقة بالنزاع الجبائي والسعي إلى إيجاد الحلول اللازمة للإشكاليات التطبيقية؛
متابعة الأحكام الصادرة في القضايا المتعلقة بالمخالفات الجبائية الجزائية والمنشورة أمام المحاكم الجزائية؛
مزيد تبسيط الإجراءات المتعلقة بالمراقبة والنزاع الجبائي وحلّ الإشكاليات المتصلة بتطبيق التشريع الجبائي وذلك بإصدار المزيد من المذكرات التفسيرية في مادة النزاعات الجبائية؛
مزيد تأطير المصالح الجهوية للمراقبة الجبائية في مادة المخالفات الجبائية الجزائية؛

تحيين أدلة إجراءات المراقبة الجبائية والنزاع الجبائي المتعلق بأساس الأداء والنزاع الجبائي الجزائي؛
القيام بدورات تكوينية حول الإشكاليات التطبيقية المتعلقة بالإطار العام للمراقبة الجبائية وإجراءات النزاع المتعلقة بأساس الأداء وبالنزاع الجبائي الجزائي؛
الرد على عرائض المطالبين بالأداء والسعي للتقليص في آجال الرد؛
إعداد بطاقات حول عرائض المطالبين بالأداء وإيقاف التنفيذ في الحالات التي تستوجب ذلك؛
متابعة محاضر لجنة إعادة النظر في قرارات التوظيف الإجباري للأداء؛

متابعة تنفيذ الإجراءات الجديدة الواردة بقانون المالية لسنة 2013 وإعداد المذكرات العامة والمذكرات الإدارية المتعلقة بالأحكام المتصلة بالإجراءات الجبائية؛
إقتراح أحكام جديدة حول إجراءات المراقبة الجبائية والنزاع الجبائي في إطار قانون المالية لسنة 2014؛

- تجربة الحامل الممغنط الخاص بتصريح المؤجر بعنوان سنة 2013 قبل إيداعه لدى مصالح مراقبة الأداءات ؛
- تجربة الحامل الممغنط الخاص بأذون التزود؛
- تجربة الحامل الممغنط الخاص بقائمة فواتير البيع بتوقيف الأداءات على رقم المعاملات.

تعديل وتطوير تطبيقات إعلامية:

- إعداد كراس الشروط الفنية الخاصة بالإضبارة الجبائية وتجريدها من طابعها المادي؛
- إعداد كراس الشروط المتعلقة باسترجاع فائض الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو الضريبة على الشركات؛
- إعداد كراس الشروط المتعلقة بعمليات مراقبة الفواتير ومعلوم الجولان بالطريق العام.

تطوير منظومة "جاد" للتصرف الإلكتروني في العقود والكتابات:

- المشاركة في عملية تعميم منظومة "جاد" على بقية المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات (21 مركزا جهويا)؛
- متابعة عملية تطوير هذه المنظومة من صيغة "Client /Serveur" إلى صيغة "واب" وتركيزها بمختلف خلايا "جاد".

ربط مصالح المراقبة الجبائية بمنظومتي "رفيق" و "صادق" و متابعة وضعية المعدات الإعلامية :

- إعداد ومتابعة الاستشارات المتعلقة بالتهيئة الكهربائية والمعلوماتية التي قامت بها بعض المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات وفرز العروض المالية والفنية المتعلقة بها ؛
- متابعة عملية تركيز المعدات الإعلامية (حواسيب و طابعات لايزيرية) الخاصة بالمنظومات الإعلامية "رفيق" و "صادق" و "جاد" و "أدب" التي تم اقتناؤها من طرف مركز الإعلامية لوزارة المالية في إطار التعزيز وتعويض الحواسيب المقتناة خلال سنة 2001 ؛
- متابعة وضعية المعدات الإعلامية الخاصة بالمنظومات الإعلامية؛

- متابعة عملية ربط بعض مصالح مراقبة الأداءات بالشبكة المعلوماتية الخاصة بالمنظومات الإعلامية و ذلك خاصة بالنسبة إلى الإحداثيات الجديدة و نقلة المقرات؛
- صيانة بعض المعدات الإعلامية المقتناة من قبل الإدارة العامة للأداءات والسهر على سلامتها؛
- تركيز مناشب معلوماتية ببعض مصالح مراقبة الأداءات (إضافة مناشب، تهيئة المقرات الجديدة)؛
- متابعة عملية تدعيم مصالح مراقبة الأداءات بهواتف " CISCO IP PHONE".

■ أعمال أخرى:

- المشاركة في عملية تحيين التصاريح الجبائية؛
- إعداد تقارير حول التصاريح الشهرية والسنوية والمتعلقة بالأقساط الاحتياطية المودعة عبر منظومة التصريح ودفع الأداء عن بعد؛
- توفير الإحصائيات لإعداد قانون المالية والإحصائيات القطاعية؛
- إعداد إحصائيات شهرية حول تطور إرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة حسب القطاعات وحول الإحداثيات وسجل المطالبين بالأداء وكذلك نسب إيداع التصاريح السنوية و المتعلقة بالأداء على القيمة المضافة و الخصم من المورد؛
- التثبت من الوضعية الجبائية للمترشحين للمناظرات الوطنية والمنفعين بالآلية 16 وبرنامج الحضانة الجهوية للتنمية؛
- تجميع المعلومات المتعلقة بمنحة المراقبة والاستخلاص الخاصة بأعوان وإطارات الإدارة العامة للأداءات (مصالح مركزية ومصالح خارجية) والتثبت منها لغاية احتسابها؛
- التنسيق مع مركز الإعلامية لوزارة المالية لتمكين بعض الإطارات الراجعين بالنظر إلى المصالح المركزية للإدارة العامة للأداءات من استغلال الأنترنات عبر الولوج إلى الموزع الذي تم تخصيصه للغرض، من قبل هذا المركز عوضا عن استعمال هذه الخدمة عبر

2- على مستوى الخدمات التي تسديها مصالح الإدارة العامة للأداءات:

- متابعة منظومة التصريح ودفع الأداء عن بعد: من خلال:
تحسيس حوالي 2.102 مؤسسة أصبحت خاضعة وجوبا للتصريح ودفع الأداء عن بعد بضرورة الانخراط في هذه المنظومة عبر مراسلتها في الغرض.
وقد بلغ العدد الجملي للمؤسسات الخاضعة وجوبا للتصريح ودفع الأداء عن بعد 12.828 مؤسسة إلى موفى ديسمبر 2013 بما في ذلك المؤسسات التي صرحت برقم معاملات بعنوان سنة 2012 يساوي أو يفوق 1 م د.
كما انخرطت بهذه المنظومة 11.135 مؤسسة إلى موفى ديسمبر 2013 منها 9.621 مؤسسة بصفة إجبارية و1.514 مؤسسة بصفة اختيارية.

- متابعة إيداع التصاريح والقائمت والكشوفات على حوامل ممغطة :
تم خلال سنة 2013 توجيه مراسلات تحسيسية لـ 2.102 مؤسسة أصبحت خاضعة لواجب إيداع التصاريح والقائمت والكشوفات على حوامل ممغطة .
وقد بلغ العدد الجملي للمؤسسات الخاضعة لواجب إيداع تصريح المؤجر بعنوان سنة 2012 على حوامل ممغطة (بعد عملية التحيين) 11.016 مؤسسة قامت منها 7.555 مؤسسة بإيداع هذا التصريح حسب هذه الطريقة أي بنسبة إيداع تساوي 68,58 %.

■ استغلال منظومة التصرف الإلكتروني في الوثائق :

قامت خلايا " جاد" للتصرف الإلكتروني في الوثائق إلى موفى ديسمبر 2013 بمسح حوالي 321 ألف عقدا ناقلا للملكية (ملحق عدد 3).

3- على مستوى تنمية قدرات الأعوان:

ارتكزت خطة عمل سنة 2013 على مواصلة إعداد دورات تكوينية وملتقيات في اتجاه :

- تنمية قدرات الأعوان والرفع من أدائهم وتمكينهم من مواكبة الإصلاحات والإمام بمختلف التشاريح الجبائية الجاري بها العمل؛
- تدعيم تفقح الإدارة على محيطها الخارجي وذلك بالاستعانة بعدد من الخبراء والمختصين في عدة ميادين ذات علاقة بالجبائية لتنشيط العديد من المحاور في الميدان المحاسبي والقطاع المالي وقطاع المحروقات والقانون التجاري؛
- فتح الترشحات لفائدة الأطارات الراغبين في الاضطلاع بخطة مكون قصد مزيد تدعيم التكوين بالجهات وتقريبه من الأعوان؛
- تعزيز التعاون الدولي في مجال التكوين مع عدة منظمات دولية على غرار منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي وصندوق النقد الدولي وجمعية السلطات الضريبية بالدول الإسلامية وذلك لمزيد تطوير مهارات وقدرات الأطارات المكلفين بالمراقبة الجبائية من خلال تبادل التجارب والخبرات مع بقية البلدان المشاركة.

الإجراءات المتخذة لتنفيذ خطة العمل خلال سنة 2013

1 إجراءات التحكم في قاعدة الأداء

لغاية التحكم في قاعدة الأداء وتحسين مردود عمليات المراقبة الجبائية تم التركيز على توفير المعلومة الجبائية وذلك نظرا لأهميتها وانعكاساتها الإيجابية على تدخلات مصالح المراقبة والمتمثلة أساسا في الرفع من مردوديتها واختصار مدة عمليات المراقبة وتسوية وضعيات أكثر عدد ممكن من المطالبين بالأداء تم خلال سنة 2013 التركيز على استقصاء المعلومات الجبائية بالاعتماد على ما توفره المنظومات والتطبيقات الإعلامية ومن خلال العرائض الواردة على الإدارة العامة للأداء وتوزيعها على المصالح المكلفة بالمراقبة الجبائية لاستغلالها في إطار تسوية الوضعية الجبائية للمطالبين بالأداء وخاصة منهم الخاضعين للنظام التقديري.

كما تمّ تطعيم بنك معلومات منظومة "صادق" بالمعلومات المتعلقة بسنة 2012 والتي تخصّ:

- 8.950 تصريح مؤجر مودع على حوامل ممغنطة بعنوان سنة 2012 من قبل المؤسسات الخاضعة لهذا الواجب وكذلك المؤسسات التي اختارت هذه الطريقة لإيداع التصريح المذكور، تضمنت:

بحساب المليون دينار

طبيعة المبالغ المدفوعة	عدد المنتفعين	المبالغ الخام	مبالغ الخصم من المورد
• أجور	951.830	10,873	1,412
• أتعاب أو عمولات أو أكرية	131.665	2,941	0,338
• مداخيل رؤوس أموال منقولة	139.225	0,952	0,191
• صفقات	274.671	23,943	3,385
المجموع	1.497.391	38,709	5,326

- العمليات الديوانية (الواردات والصادرات)؛
- الأجور المصرح بها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛
- سجل العربات الوارد من الوكالة الفنية للنقل البري.

لغاية تنفيذ خطة عمل الإدارة العامة للأداء لسنة 2013 تم اتخاذ إجراءات لـ:

- التحكم في قاعدة الأداء من خلال تفعيل آليات المراقبة الجبائية والتركيز على توفير المعلومات ذات الصبغة الجبائية؛
- فائدة المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية؛
- معالجة الإشكاليات المتعلقة بتطبيق التشريع الجبائي؛
- تنمية القدرات وتطوير الكفاءات.

يتولى إطار من وحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي تمثيل وزارة المالية لدى لجنة متابعة المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية المحدثة بمقتضى قرار وزير الصناعة بتاريخ 19 ماي 2000 وذلك في إطار قانون إنقاذ المؤسسات. وتجتمع اللجنة المشار إليها دوريا وبمعدل مرة كل 15 يوما. وعقدت هذه اللجنة خلال سنة 2013 : 16 اجتماعا تولّت خلالها النظر في 155 ملف مؤسسة تمرّ بصعوبات اقتصادية في مختلف الأطوار القانونية، في المقابل وخلال سنة 2012 اجتمعت اللجنة 14 مرة تم خلالها درس 138 ملف مؤسسة.



بلغ عدد المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية والتي إنتفعت بقانون الإنقاذ خلال سنة 2013 : 89 مؤسسة مقابل 90 مؤسسة خلال سنة 2012 .

وقد نتج عن أعمال اللجنة:

– بالنسبة لمطالب إشعار في مرور مؤسسات بصعوبات إقتصادية:
• الموافقة على 7 ملفات .

– بالنسبة لمطالب في فتح إجراءات التسوية الرضائية:
• الموافقة على فتح إجراءات التسوية الرضائية لفائدة 7 مؤسسات ،
• رفض 11 مطلب فتح إجراءات التسوية الرضائية وإشعار المحكمة بفتح إجراءات التسوية القضائية،

– بالنسبة لمطالب في فتح إجراءات التسوية القضائية:
• تمكين 43 مؤسسة من الإنتفاع بإجراءات التسوية القضائية،
• رفض فتح إجراءات التسوية القضائية لـ 17 مؤسسة،
• تفويض النظر بالنسبة لمؤسسة واحدة،
• تفليس مؤسستين،

• الإحتفاظ بالرأي بالنسبة لمؤسسة واحدة.

– بالنسبة لرأيها في تقارير الإختبار: إقترحت اللجنة:
• إنقاذ 24 مؤسسة،

• تفليس 8 مؤسسات،

• إحالة 17 مؤسسة للغير،

• طلب تقارير تكميلية بالنسبة لـ 5 مؤسسات،

• رفض فتح إجراءات التسوية لمؤسستين تبعا لتقارير الإختبار،

• تفليس مؤسستين دون المرور ببرنامج الإنقاذ،

• تفويض النظر للمحكمة في شأن مؤسستين.

وقد صدرت سنة 2013 أحكاما تقضي بـ:

• إنقاذ 15 مؤسسة موزعة كالاتي:

– مواصلة النشاط بالنسبة لـ 8 مؤسسات،

– إحالة 7 مؤسسات للغير.

• تفليس 29 مؤسسة.

3

إجراءات لمعالجة الإشكاليات المتعلقة بتطبيق التشريع الجبائي

بههدف تبسيط التشريع الجبائي ومعالجة الإشكاليات التطبيقية والنقائص التي تمت معاينتها تولت مصالح الإدارة العامة للأداءات خلال سنة 2013 إصدار العديد من المذكرات الإدارية والردّ على التساؤلات الصادرة عن المطالبين بالأداء وعن المصالح المكلفة بالمراقبة الجبائية وهو ما يمكّن من توحيد وتنمية الفقه الإداري الجبائي وتبسيط إجراءات المراقبة والنزاع.

وقد تم في هذا الصدد إصدار:

- 4.082 إجابة كتابية للردّ على التساؤلات الصادرة عن المراكز والإدارات الأخرى وعن المطالبين بالأداء؛
- 113 مذكرة إدارية و4 مذكرات عامة شملت خاصة المحاور التالية :

- استعمال منظومة التراسل الإلكتروني "ZIMBRA"؛
- مزيد التحكم في سجل المطالبين بالأداءات؛
- متابعة المؤشرات المتعلقة بالنزاع الجبائي لسنة 2012؛
- تسوية المراجعات المعقدة والأولية العالقة؛
- متابعة نشاط المصالح الجهوية للمراقبة الجبائية بالنسبة لسنة 2012؛
- الإجراءات التطبيقية لأحكام الفصل 66 من القانون عدد 27 المؤرخ في 29 ديسمبر 2012 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2013؛
- الترفيع في أجل سقوط حق مصالح الجبائية في تتبّع المخالفات الجبائية الجزائية الموجبة لخطية مالية وعقوبة بدنية؛
- تطبيق الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2013؛
- إعداد برنامج المراجعة الجبائية لسنة 2013؛
- الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة المطبّق على المواد الأولية والمواد نصف المصنعة الصالحة لصناعة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة وفي ميدان الطاقات المتجدّدة؛

- التمديد في آجال خلاص معالم الجولان لسنة 2013 بالنسبة للسيارات التي هي على ملك شركات كراء السيارات؛
- عدم إمضاء قرارات التوظيف الإجباري للأداء وعرائض إثارة الدعوى العمومية؛
- مواصلة تنفيذ برنامج الجودة بمكاتب مراقبة الأداءات؛
- توحيد وترشيد إجراءات إيقاف النشاط بالنسبة للأشخاص الطبيعيين؛
- المصادقة على السجل الإلكتروني للإجراءات الجبائية والديوانية؛
- إلغاء الإجراء المتمثل في إرفاق التصاريح الجبائية بشهادات الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات؛
- تبسيط الإجراء المتمثل في إسناد معرف جبائي؛
- إجراءات إسناد شهادة في تسوية الوضعية الجبائية لاشتراء عقد تأمين على الحياة؛
- تبسيط الإجراءات الجبائية.

4

إجراءات لتنفيذ خطة العمل المتعلقة بتنمية القدرات وتطوير الكفاءات

- تعزيز سبل التعاون الدولي من خلال إرساء علاقات تعاون مع عدّة منظمات دولية على غرار مركز صندوق النقد الدولي بالكويت FMI ومنظمة التعاون والتنمية
- الاقتصادية OCDE ومنظمة الحوار الجبائي الدولي ITD والمنتدى الإفريقي للإدارات الجبائية ATAF هذا إلى جانب البرنامج السنوي للتعاون التونسي - الفرنسي DGFIP-ENFIP

- إعداد مخطط للتكوين لسنة 2013 تضمن 128 دورة من المنتظر أن ينتفع بها قرابة 2.745 عوناً وإطاراً من المصالح المركزية والخارجية للإدارة العامة للأداءات؛
- تعيين مشرفين بيداغوجيين للإشراف على إعداد الوثائق البيداغوجية التي سيتم اعتمادها في تدريس المواد الجبائية المضمنة بمراحل التكوين التأهيلي والمستمرّ والبرامج الخصوصية من جهة وتأطير المكوّنين الجدد قصد خلق نواة جديدة من المكوّنين يتولون تنشيط عمليات التكوين بفضاءات التكوين المتوفرة بالجهات؛
- التنسيق مع عدّة خبراء لتنشيط دورات تكوينية في المجال المحاسبي والقطاع المالي والقانون التجاري بمقرّ المدرسة الوطنية للمالية وبفضاءات التكوين المتوفرة بالجهات وتندرج هذه الدورات أساساً ضمن المحاور التالية :
 - المحاسبة الجبائية والاعتماد على المحاسبة،
 - المحاسبة المعمقة،
 - جباية بعض القطاعات الخصوصية "قطاع المحروقات، قطاع الاتصال"،
 - المحاسبة التجارية المعتمدة من قبل المؤسسات المالية (البنوك)،
 - جباية غير المقيمين،
 - القانون الجبائي والقانون التجاري والمدني: نقاط التلاقي والاختلاف،
 - التحكيم.

النتائج المسجلة خلال سنة 2013

العنوان الرابع

ملئّت الإجراءات التي تمّ اتخاذها سنة 2013 لتحقيق خطة عمل مصالح الإدارة العامة للأداءات من إنجاز أهداف نوعيّة وكميّة على مستوى تطوير المقاييس الجبائية وإحكام مراقبة تطبيق التشريع الجبائي ومتابعة احترام الواجبات الجبائية الأساسية والتصرف في النزاع الجبائي.

النتائج المسجلة على مستوى أعمال المراقبة الجبائية

1

تتمثل أهم التدخلات التي تقوم بها مختلف مصالح المراقبة الجبائية في إطار تطبيق التشريع الجبائي الجاري به العمل في إنجاز عمليات المراجعة الجبائية الأولية للتصاريح والكتابات والعقود والمراجعة المعمقة للوضعيات الجبائية ومتابعة الواجبات الجبائية للمطالبين بالأداء. كما تتولى مصالح المراقبة الجبائية الردّ على عرائض المطالبين بالأداء وتطبيق التشريع المتعلق بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة والبتّ في مطالب استرجاع الأداء.

1- مردود المراجعة الجبائية:

بلغ مردود عمليات المراجعة الجبائية 363,3 م د خلال سنة 2013 أي ما يعادل 46,3% من مردود الصلح و 29,6% من المردود الجملي لمصالح المراقبة الجبائية (ملحق عدد 4).

أ - المراجعة الأولية:

• العمليات:

تهدف المراجعة الأولية للتصاريح والكتابات والعقود إلى التثبت من صحة التصاريح الجبائية المودعة من قبل المطالبين بالأداء وسلامة توظيف معالم التسجيل على الكتابات والعقود التي تمّ تقديمها لإجراء التسجيل. وقد قامت مصالح المراقبة الجبائية خلال سنة 2012 بإنجاز حوالي **10.000 عملية**.

• مردود الصلح:

بلغ مردود الصلح 77,6 م د خلال سنة 2013 مقابل 75,9 م د خلال سنة 2012 مسجلا تطورا بنسبة 2,2%.

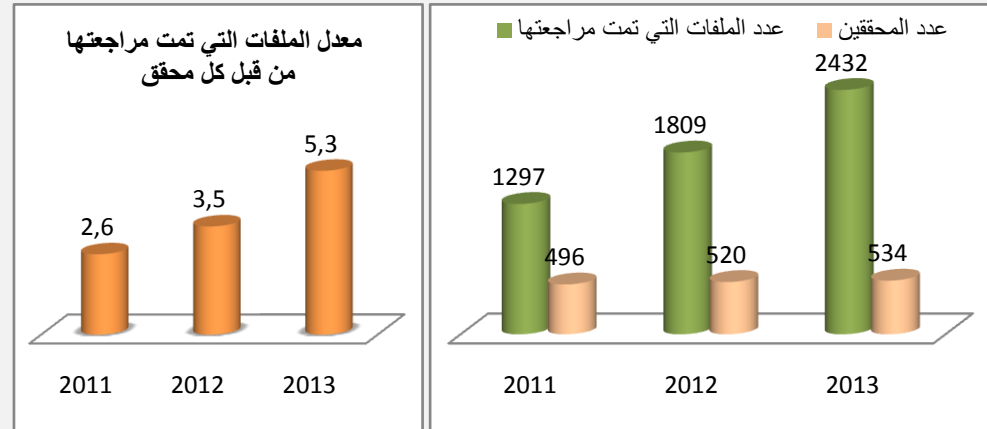
ب - المراجعة العميقة:

• البرمجة:

تم خلال سنة 2013 برمجة 3.466 ملفا من قبل خلايا المراجعة العميقة مقابل 2.841 ملفا خلال سنة 2012.

• التنفيذ:

تمّ خلال سنة 2013 مراجعة **2.432** ملفا مقابل **1.809** ملفا خلال سنة 2012:



• مردود الصلح:

بلغ مردود عمليات المراجعة العميقة 285,7 م د خلال سنة 2013 مقابل 272,5 م د خلال سنة 2012 مسجلا تطورا بنسبة 4,9%.

2. نتائج متابعة احترام الواجبات الجبائية:

تركزت تدخلات مصالح المراقبة الجبائية الرامية إلى متابعة مدى احترام الواجبات الجبائية الأساسية للمطالبين بالأداء خلال سنة 2013 على مقاومة خاصة الظواهر التالية:

- تعاطي النشاط دون القيام بإيداع التصريح بالوجود؛
- عدم التصريح بالأداء ودفعه في الآجال القانونية؛
- الإخلال بواجب مسك المحاسبة وتقديمها لمصالح الجبائية؛
- الإخلال بواجب القيام بالخصم من المورد ودفعه؛
- أعمال التحيل الجبائي.

وقد مكنت تدخلات مصالح المراقبة لمقاومة هذه الظواهر (الاكتشافات وتسوية الإغفالات والمحاضر) من تحقيق مردود جملي بلغ 420,9 م د خلال سنة 2013 مقابل 415,7 م د خلال سنة 2012 مسجلة بذلك تطورا بنسبة 1,3%.

أ. الاكتشافات:

بلغ عدد المطالبين بالأداء الذين تمت تسوية وضعيتهم الجبائية إثر اكتشافهم في حالة نشاط دون القيام بإيداع التصريح بالوجود طبقا لما تقتضيه أحكام الفصل 56 من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات 557 مطالبا بالأداء مقابل 533 مطالبا بالأداء خلال سنة 2012 أي بنسبة تطور 4,5%.

وقد بلغ مردود الاكتشافات 1,04 م د خلال سنة 2013 مقابل 1,06 م د خلال سنة 2012 مسجلا تراجعا بنسبة قدرها 2,2%.

وبمؤدى سنة 2013 أصبح السجل الجبائي يضم حوالي **658 ألف** مطالبا بالأداء وذلك كما يبيّنه الملحق عدد 5.

ب- تسوية الإغفالات:

رغم الإجراءات المتخذة لتحسيس المطالبين بالأداء بضرورة احترام واجب التصريح بالأداء ودفعه فإن نسبة المطالبين بالأداء الذين قاموا بإيداع التصاريح السنوية للضريبة في الآجال القانونية لم تتجاوز 38,7% بالنسبة للمداخيل والأرباح المحققة خلال سنة 2012 والمصرح بها خلال سنة 2013 مقابل 36,6% بالنسبة للمداخيل والأرباح المحققة خلال سنة 2011 والمصرح بها خلال سنة 2012. وذلك كما يبيّنه الجدول المصاحب **بالمُلحق عدد 6**. ولغاية تسوية وضعية المطالبين بالأداء المتخلفين عن إيداع التصاريح الجبائية التي حلّ أجلها تولّت هيكل المراقبة الجبائية خلال سنة 2013 تسوية الوضعية الجبائية لـ 67.836 مطالب بالأداء مقابل 61.947 مطالب بالأداء بالنسبة لسنة 2012 أي بنسبة تطور تقدر بـ 9,5%. وقد بلغ مردود تسوية الإغفالات 418,3 م د خلال سنة 2013 مقابل 413,5 م د خلال سنة 2012. وقد ساهمت تدخلات مصالح المراقبة الجبائية في هذا المجال في الرفع من نسبة إيداع التصاريح السنوية خلال سنة 2013 من 38,7% في الآجال القانونية إلى 49,3% بمؤي ديسمبر 2013.

ج- المحاضر:

بالإضافة إلى متابعة الواجبات الجبائية المتعلقة بإيداع التصاريح والكتابات والعقود في الآجال المحددة بالتشريع الجبائي والواجبات الجبائية المتعلقة بالفواتير تركزت تدخلات مصالح المراقبة الجبائية على متابعة واجب مسك المحاسبة وتقديمها لمصالح الجبائية وواجب القيام بالخصم من المورد ودفعه ومقاومة أعمال التحيل الجبائي.

وقد بلغ عدد المحاضر المحررة بخصوص المخالفات الجبائية الجزائية التي تمت معاينتها 22.651 محضرا خلال سنة 2013 مقابل 10.941 محضرا خلال سنة 2012.

وتتوزع هذه المخالفات كما يلي :

18.897 مخالفة تتعلق بالتصريح بالأداء ودفعه؛

2.988 مخالفة تتعلق بالفواتير وسندات المرور منه 1.347 محضر لعدم مصاحبة السلع بفواتير أو ما يقوم مقامها و 1.499 محضرا لمصاحبة السلع بفواتير غير مطابقة لأحكام الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة؛

703 مخالفة تتعلق بالمحاسبة وتقديم معلومات لمصالح الجبائية؛

18 مخالفت تتعلق بـ أعمال التحيل الجبائي؛

45 مخالفة جبائية جزائية أخرى.

- وبالاتحاد على البيانات المشار إليها أعلاه يتبين أنّ أبرز المخالفات الجبائية الجزائية التي تمت معاينتها تتمثل في المخالفات المتعلقة بعدم التصريح بالأداء ودفعه (83,4%).

- وقد تم خلال سنة 2013 تسوية الوضعية بخصوص 19.850 محضرا مقابل 8.910 محضرا خلال سنة 2012.

3. متابعة عرائض المطالبين بالأداء:

قامت وحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري خلال سنة 2013 بدراسة العرائض الواردة عليها من قبل المطالبين بالأداء وكذلك الاستفسارات الواردة عليها من مختلف المصالح الخارجية وكذلك الوزارات الأخرى. وقد تمت الإجابة على 3.456 عريضة واستفسار منها 1.241 استفسارا في مادة الأداءات المباشرة و 855 استفسارا في مادة الأداءات غير المباشرة و 993 إجابة تعلقت ببطاقات حول الوضعية الجبائية لمطالبين بالأداء وبأبحاث حول مكاسب الباعثين الجدد وإمكانية انتفاعهم بامتيازات جبائية.

كما تولت وحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري إصدار 45 مذكرة إدارية تمحورت خاصة حول المواضيع التالية:

06	- المراقبة الجبائية:
01	- الأنشطة القطاعية:
14	- الواجبات الجبائية:
04	- الإعفاءات:
11	- الامتيازات الجبائية:
04	- الوثائق الإدارية:
05	- الأداءات والمعاليم الأخرى:
45	المجموع:

4- النتائج المسجلة على مستوى توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة واسترجاع الأداء :

بالإضافة إلى الأعمال الرامية إلى حسن تطبيق التشريع الجبائي ومتابعة الواجبات الجبائية الأساسية تتولى مصالح المراقبة الجبائية إسناد شهادات توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة إلى الأشخاص الذين تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل والبت في مطالب الاسترجاع الصادرة عن المطالبين بالأداء.

أ - نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة:

تطبيقاً لأحكام مجلة الأداء على القيمة المضافة ومجلة تشجيع الاستثمارات والنصوص القانونية الأخرى المتعلقة بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة تم خلال سنة 2013 تسليم 13.527 شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة تضمنت مبلغاً جملي قدره 719,6 م د مقابل 134,7 م د بالنسبة لسنة 2012 مسجلاً بذلك تطوراً بنسبة 434,3 %.

ويحوصل الجدول الموالي المبالغ التي تم في شأنها منح نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة حسب إطارها القانوني :

بحساب المليون دينار

الإطار القانوني	سنة 2011	سنة 2012	نسبة التطور
مجلة الأداء على القيمة المضافة (الفصل 11)	7,71 6,8 %	13,04 9,7 %	69,0 %
مجلة تشجيع الاستثمارات	36,04 31,8 %	35,7 26,5 %	-1,0 %
قوانين أخرى	69,67 61,4 %	85,95 63,8 %	23,4 %
المجموع	113,42 100 %	134,69 100 %	18,8 %

ب استرجاع الأداء:

تولت مصالح المراقبة الجبائية خلال سنة 2013 دراسة مطالب الاسترجاع المودعة من قبل المطالبين بالأداء وأذنت بإرجاع مبلغ جملي قدره 652,3 م د. وقد تولت السادة قباض المالية إرجاع فوائض الأداء أو المبالغ الزائدة في حدود 670,1 م د منها 402,3 م د بعنوان الأداء على القيمة المضافة أي بنسبة 60 %.

النتائج المسجلة على مستوى التصرف في النزاع الجبائي

2

1 - متابعة قرارات التوظيف الإجباري للأداء:

تمّ خلال سنة 2013 تبليغ 8.201 قرار توظيف إجباري تتضمن مبلغاً جملي قدره 1.040 م د مقابل 1.437 قراراً خلال سنة 2012 بمبلغ جملي قدره 540,30 م د (ملحق عدد 7).

2 - متابعة النزاع المتعلق بالتوظيف الإجباري للأداء في الطور الابتدائي:

بلغ عدد الملفات التي تم إنهاؤها بالصلح أو التي تم البت فيها من قبل المحاكم الابتدائية 455 ملفاً بمبلغ جملي قدره 174,11 م د موزعة كما يلي:

-الملفات التي تم إنهاؤها بالصلح: 31 ملفاً تم الاتفاق على مبلغ جملي يساوي 2,48 م د من مجموع المبالغ الموظفة والتي تساوي 6,64 م د؛

-الملفات المحكوم فيها ابتدائياً بتأييد قرار التوظيف الإجباري: 203 ملفاً بمبلغ جملي قدره 155,11 م د.

-الملفات المحكوم فيها بتعديل المبالغ المضمنة بقرارات التوظيف الإجباري: 146 ملفاً بمبلغ جملي قدره 31,67 م د تم الحكم فيها بالحط من المبالغ المستوجبة إلى ما قدره 16,52 م د.

وبذلك تكون النسبة الجمالية للمبالغ المحكوم بها من قبل المحاكم الابتدائية باعتبار الصلح خلال سنة 2013 في حدود 84,4 % مقابل 62,5 % خلال سنة 2012 (ملحق عدد 8).

ب - متابعة القرارات الصادرة عن المحكمة الإدارية:

أصدرت المحكمة الإدارية 150 قرارا تعقيبي خلال سنة 2013 مقابل 143 قرارا خلال سنة 2012 وتوزع القرارات الصادرة عن المحكمة الإدارية كما يلي :

-75 قرارا تعقيبياً لفائدة الإدارة.

-75 قرارا تعقيبياً لفائدة المطالب بالأداء.

وبذلك تكون نسبة المصادقة على تعقيب الإدارة في حدود 50% خلال سنة 2013 مقابل 47,6% بالنسبة لسنة 2012 (ملحق عدد 11).

5- القيام بإجراءات الردّ على دعاوى تجاوز السلطة:

تولت مصالح وحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي خلال سنة 2013 الردّ على دعوى تتعلق بمادة تجاوز السلطة المرفوعة من قبل المطالبين بالأداء في الطور الابتدائي والردّ على 2 دعاوى في التعويض.

6. متابعة المخالفات الجبائية الجزائية:

أ -المخالفات الجبائية الجزائية غير الموجبة لتطبيق عقوبة بدنية :

عاينت مصالح الجباية 22.651 مخالفة جبائية جزائية في سنة 2013 أي ضعف عدد المخالفات الجبائية الجزائية التي عاينتها في السنة السابقة والتي بلغت 10.941 مخالفة.

وقد ترتب عن التطور الملحوظ في عدد المحاضر التي حررت عند معاينة تلك المخالفات تطور موازي لعدد المخالفات التي أبرمت في شأنها مصالح الجباية صلحا مع المخالفين والتي بلغت 19.850 مخالفة في سنة 2013 منها مخالفات تمت معاينتها في تلك السنة وأخرى تمت معاينتها في فترات سابقة مقابل 8.910 مخالفة تم إبرام صلح بشأنها في سنة 2012.

وقد تسنى لمصالح الجباية استخلاص مبلغ 2,25 م د في سنة 2013 من عمليات الصلح التي أبرمتها مع المخالفين والتي يشترط فيها على كل مخالف دفع تعريفة صلح وتسوية وضعيته الجبائية وذلك مقابل 0,92 م د في سنة 2012.

وأثارت مصالح الجباية الدعوى العمومية بشأن 1.719 مخالفة جبائية جزائية مقابل 1.307 مخالفة في سنة 2012.

3- متابعة النزاع المتعلق بالتوظيف الإجباري للأداء في الطور

الاستثنائي:

بلغ عدد القضايا المنشورة أمام محاكم الاستئناف 1.628 قضية خلال سنة 2013 مقابل 2.096 قضية منشورة خلال سنة 2012؛

كما بلغ عدد القضايا المحكوم بها في الطور الاستثنائي 809 قضية تتضمن مبلغ 42,06 م د محكوم به نهائيا مقابل 1.034 قضية تتضمن مبلغ 64,24 م د خلال سنة 2012 ؛

وبذلك تكون نسبة المبالغ المحكوم بها استئنافيا على المبالغ المضمنة بقرارات التوظيف الإجباري 54% خلال سنة 2013 مقابل 62,4% خلال سنة 2012 (ملحق عدد 9).

4- متابعة النزاع المتعلق بالتوظيف الإجباري للأداء في الطور

التعقيبي:

أ - متابعة نشر القضايا التعقابية خلال سنة 2013:

تولت خلية التصرف في النزاع الجبائي في مستوى التعقيب خلال سنة 2013 دراسة جدوى الطعن بالتعقيب في القرارات الصادرة عن محاكم الاستئناف في مادة النزاع الجبائي المتعلق بأساس الأداء تعلق بـ 397 ملفا مقابل 536 ملفا خلال سنة 2012 وقد نتج عن ذلك توجيه 246 مطلب تعقيب مقابل 367 مطلب خلال سنة 2012 وعدم مواصلة لإجراءات التعقيب بالنسبة لـ 53 ملفا مقابل 60 ملفا خلال سنة 2012 لعدم الجدوى من ذلك.

كما تولت الخلية الرد على 98 مستند تعقيب يتعلق بتعقيب المطالب بالأداء خلال سنة 2013 مقابل 109 مستند خلال سنة 2012 (ملحق عدد 10).

ب- المخالفات الجبائية الجزائية الموجبة لتطبيق عقوبة بدنية :

تولت الإدارة العامة للأداءات عرض 77 ملفا يتعلق بالمخالفات الجبائية الجزائية الموجبة لعقوبة بدنية على أنظار اللجنة المكلفة بإبداء الرأي فيها والمترتبة أساسا من قضاة والمنصوص عليها بالفصل 74 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية. وتعلقت تلك الملفات أساسا بمخالفة عدم دفع الأداء على القيمة المضافة الموظف والخصوم التي تمت القيام بها لفائدة الخزينة والتنقيص في رقم المعاملات. وأقرت بتوفر أركان المخالفة وسلامة تحرير المحضر وتبليغه ونظرت في ملزمة العقوبة المقترحة مع خطورة المخالفة المرتكبة واقترحت مواصلة إجراءات التتبع وتولت الإدارة العامة للأداءات موافاة المصالح المعنية بمذكرات إثارة الدعوى العمومية في تلك المخالفات قصد إحالتها على وكلاء الجمهورية بالمحاكم المختصة مرفقة بالمحاضر التي تم تحريرها والحجج التي تم جمعها والمثبتة لها. وتعمل الإدارة العامة للأداءات على تكثيف متابعة المخالفات الجبائية الجزائية الموجبة لعقوبة بدنية والقضايا المتعلقة بها وذلك بتجميع كل المعلومات حول المذكرات التي تمت إحالتها إلى وكلاء الجمهورية بالمحاكم الابتدائية المختصة في سنتي 2012 و 2013 ومآل القضايا الجزائية الجبائية الخاصة بمصالح الجباية والتي صدرت فيها أحكام ابتدائية واستئنافية في تلك الفترة. (ملحق عدد 12).

7- متابعة عرائض المطالبين بالأداء:

قامت وحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي خلال سنة 2013 بدراسة العرائض الواردة عليها من قبل المطالبين بالأداء والمتعلقة خاصة بطلب إعادة النظر في قرارات التوظيف الإجباري للأداء ومقررات سحب النظام التقديري والقرارات التي تتخذها مصالح الجباية بخصوص مطالب استرجاع الأداء الزائد كما تتلقى الوحدة عرائض بخصوص محاضر معاينة المخالفات الجبائية الجزائية ومطالب الصلح بشأنها.

وقد بلغ خلال سنة 2013 عدد تلك العرائض 244 وتمت دراسة حوالي 153 عريضة وتمت إحالة 128 بطاقة إلى لجنة إعادة النظر في قرارات التوظيف الإجباري للأداء حول متابعة وضعيات جبائية كما تم إصدار 146 مراسلة موجهة لوزارة المالية والمكلف العام لنزاعات الدولة والموفق الإداري في إطار متابعة ملفات المطالبين بالأداء.

أما بالنسبة إلى العرائض المتعلقة بالتماس إعادة النظر في قرارات التوظيف الإجباري للأداء التي لم يصدر في شأنها حكم في الأصل لانقضاء الأجل القانوني للاعتراض عليها أو لرفض الاعتراض عليها شكلا، فقد تم بموجب الفصل 127 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية إحداث لجنة استشارية لدى وزير المالية تسمى لجنة "إعادة النظر في قرارات التوظيف الإجباري للأداء" تبدي رأيها وجوبا في مطالب التماس إعادة النظر يتم على أساسه تعديل قرار التوظيف الإجباري للأداء أو سحبه بمقتضى قرار يصدره وزير المالية أو المدير العام للأداءات بتفويض من وزير المالية. وقد تعهدت لجنة إعادة النظر في قرارات التوظيف الإجباري للأداء بـ 243 ملفا أبدت رأيها في شأن 192 ملفا حيث أقرت أسس التوظيف بالنسبة لـ 19 ملفا وأوصت بمراجعة التوظيف بالتعديل أو بالسحب بالنسبة لـ 130 ملفا. بينما اعتبرت 43 ملفا خارجا عن أنظارها إما لصدور أحكام قضائية نظرت في أصل النزاع أو لعدم تعلق العريضة بالتوظيف الإجباري أو لتجاوز أجل 5 سنوات بالنسبة للعرائض الموجهة مباشرة إلى اللجنة. وفي إطار متابعة توصيات اللجنة المتعلقة بإعادة النظر في قرارات التوظيف الإجباري للأداء تم إصدار:

- 24 مقرر سحب.

- 58 مقرر تعديل.

ولا تزال بقية الملفات بصدد الدراسة.

النتائج المسجلة على مستوى وحدة تفقد المصالح الجبائية

3

تهدف أعمال المراقبة الداخلية للمصالح الجبائية إلى متابعة تطبيق التشريع الجبائي وتوحيد طرق تسيير مراكز ومكاتب مراقبة الأداءات ومساندة الأعمال التي تقوم بها في إطار التحكم في النسيج الجبائي والنهوض بمردود المنظومة الجبائية.

1- أعمال التفقد المنجزة:

تولت وحدة تفقد المصالح الجبائية إنجاز 65 عملية تفقد خلال سنة 2013 موزعة بحسب نوعيتها كما يلي:

نوع المهمة	العدد
معمق أو موجز	25
أبحاث	40
المجموع	65

2- تحليل نشاط وحدة تفقد المصالح الجبائية :

أفضت أعمال التفقد المنجزة خلال سنة 2013 إلى الوقوف على العديد من النقائص والإخلالات المتمثلة خاصة في:

أ - على مستوى مكاتب مراقبة الأداءات:

عدم دفع التسبقة المستوجبة لبعض المطالبين بالأداء الذين قاموا باكتتاب اعتراف بالدين طبقا للمذكرات الإدارية الصادرة في هذا الإطار والتي تنصّ على إمكانية السماح للمطالبين بالأداء المتخلفين عن إيداع تصاريحهم الجبائية بدفع تسبقة من المبلغ الجملي المستوجب بعنوان كلّ الأداءات باستثناء المبالغ المستوجبة بعنوان الخصم من المورد باعتبار أنّ هذه المبالغ يتعيّن دفعها بالحاضر؛

تزامن عدّة فصول مثقلة بعنوان تسوية إغفال دون خلاص ما تخدّ بالذمة بعنوان تسوية الإغفال السابق بالنسبة للعديد من المطالبين بالأداء؛

عدم التنصيص على مراجع التثقيف بالسجلات وبمنظومة "صادق" بخصوص العديد من المراجعات؛

- وجود جداول تثقيف تم دفع المبالغ المستوجبة أو تم إلغاؤها لعدد الأسباب أو تم رفضها من قبل رئيس المركز أو رئيس المكتب وتم تعويضها غير أنها بقيت عالقة بمنظومة "رفيق"؛
- وجود العديد من جداول التثقيف غير مصادق عليها من قبل قباض المالية وبالتالي لم يقع بعد بداية الاستخلاص في شأنها ويتعلق الأمر أساسا بالجدول التي يتم تثقيفها في نهاية السنة المدنية وبالتالي يتم تعويضها في بداية السنة المالية وقد تم تدارك هذه الوضعيات إثر تدخل فريق التثقيف؛
- العديد من جداول التثقيف التي تم إلغاؤها إثر إصدار حكم بات في شأنها لا تزال عالقة بالمنظومة الإعلامية "رفيق"؛
- وجود أخطاء عند إدراج المعلومة بمنظومة "صادق" حيث يتم التنصيب على أن العملية تمت بالحاضر في حين أنها مثقلة مع الإشارة إلى أن مصالح المراقبة لا يمكنها إصلاح مثل هذه الأخطاء حسب ما أفاد به رؤساء المكاتب؛
- وجود تباين في مسك الدفاتر بين جل مكاتب مراقبة الأداءات الراجعين بالنظر لنفس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات؛
- التأخير في حصول بعض رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مباشرة إثر عملية التعيين على التفويض بالإمضاء كان له تأثير سلبي على عملية تصفية المراجعات العالقة خاصة منها المتعلقة بسنة 2009؛
- عدم إسراع بعض الأعوان لتصفية المراجعات العالقة التي تم تبليغها منذ أكثر من 6 أشهر وانتظار قرب حلول آجال التدارك للقيام بذلك أدى إلى بقاء العديد من المراجعات العالقة؛
- أغلب الملفات العالقة بعنوان سنة 2009 هي بصدد تجسيم الصلح أو تم في شأنها إعداد قرارات توظيف إجباري وهي إما في طور التبليغ أو الإدراج بمنظومة "صادق"؛
- ضعف معدل نسبة الإنجاز لتصفية المراجعات الأولية العالقة بعنوان سنة 2010 على مستوى إدارة المؤسسات الكبرى والمراكز الجهوية لمراقبة الأداءات؛
- تأخير في البت في الملفات التي هي بصدد إتمام إجراءات الصلح مع المطالب بالأداء؛

- عدم تضمين المعلومات المتعلقة بمال الإعلانات بنتائج المراجعة التي تم البت فيها بمنظومة "صادق" في الإبان لضبط العدد الحقيقي للمراجعات العالقة فعليا خصوصا وأنه لوحظ بحلول سنة 2014 بقاء مراجعات عالقة بالرغم من تصفيتها غير أن عملية الإدراج بالمنظومة لم تتم بعد؛
- وجود بطء كبير في عملية التثبت في ملفات المطالبين بالضريبة الذين تمتعوا بالطرح الجبائي خاصة خلال سنتي 2010 و2011 بمكاتب مراقبة الأداءات؛
- بعض رؤساء وأعوان المكاتب ليست لهم دراية كافية في معالجة ومراقبة الملفات التي تمتعت بالطرح الجبائي المنصوص عليه بمجلة تشجيع الاستثمارات؛
- غياب تأطير أعوان المكاتب بخصوص كيفية مراقبة التصاريح الجبائية المتضمنة لطرح جبائي؛
- وجود بعض الصعوبات فيما يخص مراقبة ملفات الأشخاص الذين انتفعوا بالطرح الجبائي المنصوص عليه بالفصل 49 من مجلة تشجيع الاستثمارات (حضانة، روضة أطفال، مدرسة خاصة...) حيث يوجد تباين واضح في تطبيق المذكرة الإدارية عدد 6945 المؤرخة في 30 سبتمبر 2013 والمتعلقة بكيفية تعديل الوضعية الجبائية للأشخاص المنصوص عليهم بالفصل المذكور أعلاه دون الحصول على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد والذين قاموا في وقت لاحق بإنجاز عمليات تهيئة أو تجديد؛
- سوء تنظيم الأرشفة الخاص بملفات المطالبين بالأداء المتوقفين عن النشاط منذ فترة طويلة وصعوبة فرز تلك الملفات بالعديد من مكاتب المراقبة؛
- قيام العديد من الشركات بمخالفات جبائية جزائية تنضوي تحت طائلة الفصلين 94 و101 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية تتمثل في استعمال فواتير شراء غير حقيقية للإيهام باقتنائها لمعدات وتجهيزات أو حصولها على خدمات قصد التهرب من دفع الأداء كلياً أو جزئياً أو الانتفاع بامتيازات جبائية؛
- استعمال فاتورة شراء وهمية تتعلق بإسداء خدمات صادرة عن شركة ليس لها معرفا جبائيا وغير موجودة بالعنوان المصرح به بتلك الفاتورة مما يثبت عملية التزوير؛

تعتمد شركة مختصة في صناعة وتركيب التجهيزات المنزلية من إيداع تصاريح شهرية سلبية بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة بالرغم من تحقيقها لرقم معاملات هام على مستوى التصاريح السنوية وهي من المخالفات الجبائية الجزائية المنصوص عليها بالفصل 101 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية؛ عدم تصريح شركة بالمبيعات المنجزة مع شركة أخرى وهي من المخالفات المنصوص عليها بالفصل 89 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية؛ القيام ببيع العديد من الشركات وبتموليات ضخمة دون الإدلاء بالوثائق الرسمية التي تثبت تحرير تلك الأموال وذلك للتأكد من مدى جدوى هذه المؤسسات ومدى مصداقيتها ومن الغرض الرسمي لبيعها ووجود العديد من هذه الشركات في حالة إغفال وغير موجودة على عين المكان حسب المعايينات الميدانية التي قام بها أعوان مكتب مراقبة الأداءات مرجع النظر.

ب - على مستوى المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات:

للتأخير في البت في مطالب استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة يعود بالأساس لبعض سلوكيات المطالب بالأداء المتمثلة في عدم تقديم المبررات المثبتة لبروز الفائض رفقة مطلب الاسترجاع ، تقديم مطلب يتضمن طبيعة فوائض مختلفة مما يؤثر على آجال الإرجاع ، وجود المطالب بالأداء في حالة إغفال عند تقديم مطلب الاسترجاع ، عدم إيداع التصاريح التصحيحية بعد الحصول على الموافقة لمنح التسبقة أو بعد استكمال عملية المراجعة وإبرام الصلح؛ تراجع عدد قرارات التوظيف الإجباري خلال سنة 2011 بالنسبة لبعض المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات متأتي أساسا من التأخير في إسناد التفويض بالإمضاء الناتج عن تغيير وزير المالية؛ عدم تدوين بسجلات قرارات التوظيف الإجباري بصفة منتظمة للبيانات الخاصة بالتبليغ والتثقيف والتنصيص على وجود اعتراض من عدمه ما من شأنه أن يؤدي إلى إحصائيات مغلوطة بخصوص مردود الأحكام وعدم الاعتراض؛ وجود بعض الإشكالات التطبيقية والتقنية بالمنظومة الإعلامية "صادق" والمتعلقة بمتابعة النزاع الجبائي من بينها عدم قبول التطبيقية الإعلامية "صادق" أداءات إضافية بموجب حكم قضائي لم يتضمنها قرار التوظيف مسبقا ؛

لا تمكن التطبيقية الإعلامية من إصلاح الأخطاء المادية التي يقع فيها الأعوان أثناء إدراج بعض المعطيات بالمنظومة...؛

تعذر تعديل فصول إثر صدور حكم استئنافي لوجود تناقض بين المبالغ المحكوم بها استئنافيا وتقرير الاختبار الذي تأسس عليه الحكم أو إثر صدور حكم ابتدائي يقضي بالحط من المبالغ المثقلة لأن المبالغ المستخلصة أكبر من المبالغ المعدلة حسب الحكم الابتدائي؛

ضيق مساحة القاعات المخصصة للأرشيف وعدم توفر العدد الكافي من المكاتب؛ تأخير في فرز العقود الواردة من مختلف القباضات المالية وإدراجها بحاوياتها بالأرشيف والطريقة المعتمدة في توزيع العقود على الأعوان لمراقبتها تساهم في تشتتها؛

عدم إيلاء العناية اللازمة لمسك الدفاتر ويتجلى ذلك من خلال عدم تضمين العديد من التدخلات أو مآلها ، عدم احترام التسلسل العددي عند تضمين التدخلات، عدم تحيين الدفتر المعدّ لمتابعة عمليات الاسترجاع ، عدم مسك المصلحة دفتر الاستقصاءات الواردة بخصوص سنة 2011 ؛

عدم تطبيق التعليمات الواردة بالعديد من المذكرات الإدارية حول ضرورة إدراج جميع تدخلات المصلحة بمنظومة "صادق" وكذلك المردود المالي المتأتي منها؛ نقص في التكوين في مادة الإعلامية ونقص في التجهيزات الإعلامية؛ ضعف عدد التدخلات بخصوص عملية بيع الأصول التجارية؛

عدم وجود عقود التنظير بالعديد من الملفات مما يجعل المراجعات المنجزة فاقدة للتعليل وقابلة للنقض أو للتعديل خلال مرحلة التقاضي أو للحفظ بعد قيام الأعوان بالمعينة الميدانية للعقار؛

إن طريقة التبليغ المعتمدة من قبل المصلحة التي تتم في أغلب الأحيان برسالة مضمونة الوصول وغالبا ما ترجع إلى المصلحة بعلامة "لم يطلب" أو "يعاد إلى المرسل" تؤدي إلى تسجيل نسبة هامة من قرارات التوظيف الإجباري التي تصبح نهائية لعدم الاعتراض؛

ت - على مستوى متابعة تقارير الرقابة:

قامت وحدة التفقد بالمتابعة الأولى والثانية لأهمّ النقائص والإخلالات التي أبرزها التقرير السنوي السادس والعشرون لدائرة المحاسبات في جزئه المتعلق بالمركز الجهوي لمراقبة الأداءات بين عروس وقد تمّ اتخاذ العديد من الإجراءات لتدارك هذه النقائص.

ث - على مستوى الأبحاث:

تم خلال سنة 2013 إنجاز 35 بحث حول عرائض وردت على الإدارة العامة للأداءات من مختلف المصادر أفضت إلى اتخاذ إجراءات سواء تنظيمية أو تأديبية وكانت أهمّها:

- توجيه عقوبات تأديبية من الدرجة الأولى أو من الدرجة الثانية لبعض الأعوان لتقصيرهم في أداء مهامهم أو عدم انضباطهم ؛
- برمجة العديد من الملفات الجبائية للمراجعة الأولية أو المعمقة على مستوى المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات أو على مستوى وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية .

عدم تقيد أعوان مصلحة مراقبة معاليم التسجيل بالتعليمات الواردة بالذاكرة الإدارية عدد 10679 المؤرخة في 24 نوفمبر 2009 والتي تنصّ على ضرورة الرجوع إلى منظومة "صادق" وظيفة "الاستقصاءات" والبحث عن معطيات من شأنها أن تمكّن من تحديد العنوان الجديد للمطالب بالأداء غير الموجود بالعنوان المصرّح به وذلك قبل عملية التبليغ؛

لأن الحكم بالنقض في طور الابتدائي لقرارات التوظيف الإجباري ناتج عن خطأ في إجراءات التبليغ حيث لم يقع تطبيق الفصل 10 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية على الوجه الصحيح من قبل المصلحة خصوصا عندما يصبح المطالب بالأداء "مجهول المقر" أو "مجهول المقر مطلقا" حيث تستوجب هذه الحالات طرعا مختلفة في إجراءات التبليغ؛

لأن العقود المسجلة بتدخل من مصالح المراقبة لا يتم تضمينها بمنظومة "رفيق" ممّا يمثل شكلا من أشكال التهرب الجبائي باعتبار عدم توفر استقصاء يفيد نموّ الثروة بالنسبة للمعني بالأمر؛

لأن المراجعات التي يتمّ حفظها لا يتمّ في شأنها إعداد تقارير حفظ في العديد من الحالات؛

وجود إخلالات على مستوى وكالة الدفعات بأحد المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات تتمثل في التأخير في إنجاز وثائق التعهد بالنفقات والأوامر بالصرف والتأخير في تسوية وضعية بعض الفواتير؛

من ناحية أخرى مكّنت مواصلة متابعة عمليات التقيوت في العقارات المقتناة لدى شركة البحيرة للتطهير والاستصلاح من تحقيق مردود مالي بلغ 377.362 دينار كما تمّت مواصلة متابعة عمليات التقيوت في أسهم الشركات غير المدرجة بالبورصة (2004-2012) وقد ساهمت أعمال المتابعة المنجزة من قبل إدارات وحدة تفقد المصالح الجبائية بخصوص القيمة الزائدة المحققة عند التقيوت في الأسهم غير المدرجة بالبورصة في تحقيق مردود مالي يناهز 17 مليون دينار .

تولت خلية التدقيق الداخلي والجودة خلال سنة 2013 القيام بعدة أعمال تمثلت في :

- على مستوى الإدارة الفرعية للتدقيق الداخلي:

- إجراء عملية تدقيق لجاذبية المطالبين بالأداء المتخلفين عن إيداع التصاريح الجبائية السنوية والراجعين بالنظر إلى المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات بتونس الكبرى،
- بلورة وإعداد جاذبة تقييم لسلم المخاطر الجبائية إزاء واجب التصريح الجبائي حسب مختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية،
- تنسيق العمل بين مختلف المتدخلين في "برنامج الجبائية" وذلك في إطار مشروع إعداد الميزانية حسب الأهداف،
- متابعة ملاحظات فريق المواطن الرقيب.

2- على مستوى الإدارة الفرعية للجودة :

- تواصل الإدارة العامة للأداءات مجهوداتها الرامية إلى تركيز نظام الجودة "ايزو 9001:2008" بـ 10 مكاتب لمراقبة الأداءات، وفي هذا الإطار تم :
- إعداد النظام الوثائقي الخاص بمكاتب مراقبة الأداءات والمصادقة عليه من قبل مختلف رؤساء الوحدات والهيكل،
- بداية العمل بالنظام الوثائقي المذكور بالمكاتب المعنية،
- القيام بزيارات ميدانية للمكاتب المعنية بتركيز هذا النظام،
- القيام بدورة تكوينية لـ 10 مدققين للجودة،
- الانتهاء من عملية سبر آراء للوقوف على مدى رضا المتعاملين مع هذه المكاتب (عبر الهاتف وبالتنسيق مع مركز الإرشاد الجبائي عن بعد)،

- الشروع في القيام بعملية مماثلة لسبر الآراء (عبر البريد الإلكتروني)،
- إصدار مطويات (للإعلام والإرشاد في المادة الجبائية) باللغتين العربية والفرنسية (تشمل 07 محاور) والشروع في عملية توزيعها على المتعاملين مع الإدارة العامة للأداءات في جميع مصالحها المركزية والخارجية وكذلك في جميع قباضات المالية،
- الانطلاق في تنفيذ حملة إعلامية تحسيسية وتوعية (بالتنسيق مع إدارة الإعلام والإرشاد الجبائي) تحت شعار "الضرائب... إفهمها تربح" من خلال الحضور في برامج تلفزيونية وإذاعية وإصدار بعض المقالات في الصحف الورقية والإلكترونية توازيا مع الانطلاق في توزيع المطويات،
- القيام باستشارة لاختيار مكتب إسهاد بالمطابقة للمواصفات العالمية "ايزو" وذلك لإنجاز عمليات التدقيق الداخلي،
- إعادة صياغة مؤشرات قياس الجودة.

كما تم بالتوازي وفي إطار التركيز المرحلي لنظام الجودة بمختلف مصالح وهيكل المراقبة إعداد دليل يتعلق بالمواصفات الفنية للعلامات التوجيهية والتجهيزات المتعلقة بالاستقبال وتوزيعه على مختلف المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات للاعتماد.

النتائج المسجلة على مستوى وحدة المصالح المشتركة والتكوين والتعاون الدولي

تولت هذه الوحدة خلال سنة 2013 صرف الاعتمادات التالية:

1- على مستوى اعتمادات التأجير:

تم خلال سنة 2013 صرف مبلغ 77,6 م د مقابل 71,4 م د خلال سنة 2012 أي بزيادة قدرها 8,7% . ويعود هذا التطور خاصة إلى:

- تفعيل التنظيم الهيكلي الجديد للمصالح المركزية والخارجية للإدارة العامة للأداءات والمتمثل في تكليف حوالي 324 إطارا بخطط وظيفية؛
- تجسيم الاتفاقية الإطارية المتعلقة بالزيادة في الأجور؛
- انتداب حوالي 325 عوناً موزعين بين مختلف الأصناف.

2- على مستوى اعتمادات التسيير:

تم خلال سنة 2013 صرف مبلغ 6,4 م د مقابل 5,8 م د خلال سنة 2012 .

3- على مستوى منحة المراقبة والاستخلاص:

تم خلال سنة 2012 إصدار الأمر عدد 3399 لسنة 2011 المؤرخ في 5 نوفمبر 2011 يتعلق بمنحة المراقبة والاستخلاص المسندة لأعوان وزارة المالية والمدرسة الوطنية للمالية الذي جسم الاتفاقية المبرمة بين وزارة المالية والإتحاد العام التونسي للشغل المتعلقة بالترفيه في مبلغ المنحة وتبسيط مقاييس إسنادها. وفي هذا الإطار تم صرف مبلغ 17,1 م د خلال سنة 2013 مقابل 12 م د خلال سنة 2012 أي بنسبة تطور قدرها 42,5% .

4- على مستوى الإحداثيات:

في إطار مواصلة تقريب الإدارة من المواطن تمّ سنة 2013 إحداث مكتب مراقبة الأداءات دوار هيشر منوبة، مكتب مراقبة الأداءات نفطة توزر، مكتب مراقبة الأداءات طينة صفاقس، مكتب مراقبة الأداءات القصرين الأحواز، مكتب مراقبة الأداءات نهج الخنساء قفصة.

5- على مستوى التجهيزات وصيانة البناءات:

علاوة على اعتمادات التسيير العادية تم تخصيص اعتمادات تتعلق خاصة بتعصير وسائل العمل بمختلف مكاتب مراقبة الأداءات على مستوى:

- التأسيس: 620 ألف دينار؛
- اقتناء معدات وتجهيزات إدارية: 625 ألف دينار؛
- اقتناء معدات إعلامية متمثلة في 757 حاسوب و 270 آلة طباعة ليزيرية؛
- تهيئة وصيانة 15 مكتب مراقبة أداءات باعتمادات قدرها 379,6 ألف دينار.

6- على مستوى التكوين:

في إطار تنفيذ برنامجها السنوي للتكوين والرّسكلة لسنة 2013، وسعيا منها للنهوض بمواردها البشرية وتمكينها من مواكبة الإصلاحات والإلمام بمختلف التشاريع الجبائية الجاري بها العمل، قامت الإدارة العامة بالتنسيق مع المدرسة الوطنية للمالية بتنظيم 121 دورة تكوينية شارك فيها 1.711 إطاراً وعونا مقابل 2.132 منتفعا بالنسبة لسنة 2012 شاركوا في 143 دورة تكوينية.

وتتوزع هذه الدورات التكوينية من حيث النوعية والمحاور كما يلي:

أ - البرنامج الخاص:

- عدد الدورات: 54 منها 25 دورة تم تنظيمها بفضاءات التكوين بالمراكز الجهوية المتواجدة خارج إقليم تونس الكبرى.
- عدد الإطارات والأعوان المنتفعين : 1.396 من بينهم 677 إطارا من المراكز الجهوية المتواجدة خارج إقليم تونس الكبرى أي بنسبة تقدر بقرابة 49%.
- أهم المحاور:
 - ملئقى حول شرح أحكام قانون المالية لسنة 2013؛
 - دورة تأهيل المنتدبين الجدد؛
 - دورة تكوينية طويلة للتأهل لخطة رئيس مكتب مراقبة أداءات؛
 - 51 دورة تكوينية قصيرة تمحورت خاصة حول المواضيع التالية:
 - المراقبة الجبائية : استرجاع الأداء؛
 - المراقبة الجبائية: مراقبة أسعار التحويل؛
 - المراقبة الجبائية والاعتماد على المحاسبة؛
 - دليل المحقق؛
 - الخصم من المورد؛
 - المحاسبة التجارية: قراءة وتحليل القوائم المالية؛
 - جباية بعض القطاعات الخصوصية: القطاع المالي؛
 - الامتيازات الجبائية؛
 - القانون التجاري؛
 - منظومة مركز الخدمات.

ب - برنامج التكوين المشترك مع باقي مصالح وزارة المالية:

- عدد الدورات: 25
- عدد الإطارات والأعوان المنتفعين: 198
- أهم المحاور: مؤشرات قياس الأداء والتصرف في الوثائق والأرشيف وتنفيذ الشراءات والصفقات العمومية والقرارات التحكيمية وإجراءات تحكيم النزاهة والحوكمة الرشيدة والتصرف في الميزانية حسب الأهداف، أخطاء التصرف في القطاع العمومي وطرق التحكم فيها والإسعافات الأولية، تحرير النصوص القانونية وجودة التشريعات.
- برنامج التعاون الدولي:
 - عدد الدورات: 39
 - عدد الإطارات والأعوان المنتفعين: 112
 - أهم المحاور:
 - 06 مهمات وتربصات بالإدارة العامة للمالية العمومية بفرنسا،
 - 01 ملئقى تكويني حول مهام ومشمولات رؤساء فرق المراجعة الجبائية؛
 - 01 تربص تكويني بالمدرسة الوطنية للإدارة بفرنسا؛
 - 21 ملئقى دولي ودورات تكوينية وورشات عمل دولية تم تنظيمها في نطاق التعاون الدولي مع بعض المنظمات العالمية (OCDE , FMI , CREDAF , الأمانة العامة لدول اتحاد المغرب العربي ومعهد الاقتصاد الجمركي والجبائي بالجزائر والبنك الإفريقي للتنمية بتونس والإدارة العامة للأداءات والأملاك بدار دولة السنغال ووزارة المالية والاقتصاد بالمغرب...).
- المشاركات الأخرى:
 - عدد الملتقيات: 03
 - عدد الإطارات والأعوان المنتفعين: 05
 - أهم الهياكل: المعهد العربي لرؤساء المؤسسات والغرفة الوطنية لعدول الإشهاد ووكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية.

في إطار السعي إلى إرشاد المطالبين بالأداء وتذكيرهم بواجباتهم الجبائية بما في ذلك خاصة القيام بإيداع تصاريحهم الجبائية تقوم إدارة الإعلام والإرشاد الجبائي التابعة للإدارة العامة للأداءات بنشر بلاغات عبر وسائل الإعلام المختلفة. وقد وصل عدد البلاغات المنشورة **12 بلاغا** خلال سنة 2013 موزعة على كامل السنة. وفي نفس السياق وللوصول إلى أكثر ما يمكن من المطالبين بالأداء المعنيين بإيداع تصاريحهم الجبائية، تمّ توسيع قاعدة وسائل الإعلام المتعامل معها من حيث العدد والنوع فبعد أن كان نشر البلاغات يقتصر على **6 قنوات إذاعية و 4 قنوات تلفزيونية** أصبح التعامل شاملا لـ:

- وكالة تونس إفريقيا للأنباء،
- **8 قنوات إذاعية،**
- **10 قنوات تلفزيونية،**
- **6 مواقع الكترونية.**

كما تمّ التعاون في نشر بعض البلاغات مع المنظمات الوطنية (اتحاد الفلاحة والصيد البحري).

وفي إطار الترويج للحملة التحسيسية **"الضرائب أفهمها تريح"** تم نشر مجموعة من البلاغات بوسائل الإعلام تعرف بالحملة ومكوناتها وأهدافها كما تمّ التنسيق مع بعض الوسائل الإعلامية لإفراد الحملة المذكورة بالتعريف وقد تمّ في هذا الإطار:

- إنجاز مقال بجريدة "L'Ecojournal"؛
- إنجاز مقال بجريدة "التونسية"؛
- الحضور بالحصّة التلفزيونية "يلي معانا" على قناة حنبعل؛
- الحضور بالحصّة التلفزيونية "نسمة صباح" على قناة الوطنية 1؛
- الحضور بالحصّة التلفزيونية "بانوراما" على قناة الوطنية 2؛
- الحضور بالحصّة الإذاعية "et le consommateur dans tout ça" على قناة الإذاعة الدولية؛
- التدخل عبر الهاتف في برنامج "الثقافة الجبائية" على قناة إذاعة المنستير.

7 أعمال أخرى

في إطار السعي إلى إرشاد المطالبين بالأداء وتذكيرهم بواجباتهم الجبائية بما في ذلك خاصة القيام بإيداع تصاريحهم الجبائية تقوم إدارة الإعلام والإرشاد الجبائي التابعة للإدارة العامة للأداءات بنشر بلاغات عبر وسائل الإعلام المختلفة. وقد وصل عدد البلاغات المنشورة في إطار إصلاح المنظومة الجبائية وتعصير إدارة الجبائية تم خلال سنة 2013 تكوين فرق عمل تضم إطارات من الإدارة العامة للأداءات والإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي والإدارة العامة للإمتيازات الجبائية والمالية ووزارات أخرى ومهنيين (خبراء محاسبين ومحاسبين ومستشارين جبائيين وجامعيين ...) ومنظمة الأعراف تولت رسم تصور لإصلاح المنظومة الجبائية في الميادين التالية:

- الأداءات المباشرة؛
- الأداءات غير المباشرة؛
- مراجعة النظام التقديري وإدماج الإقتصاد غير المنظم؛
- الجبائية المحلية؛
- تعصير الإدارة؛
- التصدي لأعمال التهرب الجبائي.

وقد أفضت أعمال هذه اللجان في مرحلتها الأولى إلى رسم واقتراح تصورات من شأنها أن تمكن من إصلاح المنظومة الجبائية. هذا، وقد تمت دراسة هذه المقترحات في مناسبتين في المجلس الوطني للجبائية في انتظار إعداد الاستشارة الوطنية لمناقشة هذه المقترحات.

برنامج العمل لسنة 2014

العنوان الخامس

يرتكز برنامج عمل الإدارة العامة للأداءات بالنسبة لسنة 2014 على :

1 تعبئة موارد ميزانية الدولة

وذلك من خلال:

- الرفع من مردود عمليات المراقبة من خلال حسن اختيار الملفات المبرمجة للمراجعة الجبائية؛
- إرساء خطة عملية للتواصل والتتقيف مع المطالبين بالأداء لتحسيسهم بمدى أهمية الجبائية في توفير موارد مالية للاقتصاد الوطني؛
- تنشيط إدارة الاستقصاءات وتجميع المعطيات على مستوى المصالح المركزية ومكاتب الاستقصاءات وتجميع المعطيات على مستوى المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات؛
- إثراء قاعدة المعلومات المتوفرة لدى الإدارة؛
- مراجعة التنظيم الهيكلي للإدارة العامة للأداءات لتفعيل خلية الأبحاث الجبائية لمقاومة التهرب الجبائي؛
- مزيد تأطير وتكوين أعوان المراقبة.

2 تعصير مصالح المراقبة والرفع من جودة الخدمات المسداة للمطالبين بالأداء

تواصل الإدارة خلال سنة 2014 مجهوداتها الرامية إلى الرفع من جودة الخدمات المسداة لفائدة المطالبين بالأداء من خلال الانتهاء من إنجاز الإضبارة الجبائية (LIASSE FISCALE) ومواصلة عملية تبسيط الإجراءات واعتماد نظام الجودة ISO9001 V 2008 بـ 10 مكاتب .

كما سيتم ضبط برنامج شامل لتعصير إدارة الجبائية بالتعاون مع خبراء صندوق النقد الدولي في اتجاه إعادة النظر في التنظيم الهيكلي للإدارة العامة للأداءات وإحداث مصالح تعنى بالمؤسسات المتوسطة.

3 تحسين مردود النزاع الجبائي

- تسعى المصالح إلى تحسين مردود المراقبة الجبائية والنزاع الجبائي خاصة عبر:
- المساهمة في مواصلة إصلاح المنظومة الجبائية خاصة بالنسبة للمحور المتعلق بدعم الشفافية ومقاومة التهرب الجبائي ودعم ضمانات المطالب بالأداء؛
- تحسين مناخ التعامل بين مصالح الجبائية والمطالب بالأداء عبر السعي إلى تقليص آجال إصدار المقررات الإدارية؛
- مزيد تأطير المصالح الجهوية للمراقبة الجبائية ومزيد تبسيط الإجراءات المتعلقة بالمراقبة والنزاع الجبائي وحل الإشكاليات المتصلة بتطبيق التشريع الجبائي وذلك بإصدار المزيد من المذكرات التفسيرية في مادة المراقبة والنزاع الجبائي؛

تطوير وسائل العمل المادية والبشرية

4

1- على مستوى المنظومات الإعلامية :

أ - منظومة "صادق" :

- إعداد قواعد تصرف لملاءمة منظومة " صادق " مع أحكام قانون المالية لسنة 2014؛
- إعداد تطبيق إعلامية تمكن المطالبين بالأداء من إيداع الجداول والقوائم والكشوفات عن بعد (تصريح المؤجر، القائمة المفصلة في الفواتير التي تم إصدارها بتأجيل توظيف الأداءات على رقم المعاملات، أذون التزود).

ب - منظومة "رفيق" :

- إعداد قواعد التصرف المتعلقة بملاءمة المنظومة الإعلامية "رفيق" مع أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2013 وقانون المالية لسنة 2014 والمصادقة على التحيينات التي ستتم في الغرض على مستوى التطبيقات الإعلامية؛
- المصادقة على التطبيق الإعلامية المتعلقة باسترجاع فائض الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو الضريبة على الشركات.

ت- منظومة "المساعدة على أخذ القرار" :

- إثراء قاعدة المعلومات الخاصة بهذه المنظومة بالاستقصاءات المتوفرة من مختلف المصادر بالنسبة للأشخاص الخاضعين للنظام التقديري؛
- توسيع نطاق استغلال هذه المنظومة لتشمل بقية الأداءات والمعالم وخاصة المعلوم على الاستهلاك باعتبار أهمية المردود المتأتي منه؛
- توسيع مجال هذه المنظومة لتشمل متابعة تدخلات مصالح المراقبة على غرار تدخلاتها بعنوان عمليات المراجعة المعمقة والمراجعة الأولية وتسوية الإغفالات؛

- القيام بدورات تكوينية حول الإشكاليات التطبيقية المتعلقة بالإطار العام للمراقبة الجبائية وبإجراءات النزاع المتعلقة بأساس الأداء والنزاع الجبائي الجزائي؛
- السعي لتقليص في آجال الرد على عرائض المطالبين بالأداء؛
- إعداد بطاقات حول عرائض المطالبين بالأداء الذين لم يتولوا الاعتراض في الآجال على قرارات التوظيف الإجباري أو الذين رفضت دعواتهم شكلا وإيقاف التنفيذ في الحالات التي تستوجب ذلك؛
- متابعة محاضر لجنة إعادة النظر في قرارات التوظيف الإجباري للأداء؛
- متابعة الأحكام الصادرة في القضايا المتعلقة بأساس الأداء أو بالمخالفات الجبائية الجزائية المنشورة أمام المحاكم بمختلف أصنافها؛
- متابعة تنفيذ الإجراءات الجديدة الواردة بقانون المالية لسنة 2014 وإعداد المذكرات المتعلقة بالأحكام المتصلة بالإجراءات الجبائية؛
- تحيين أدلة إجراءات المراقبة الجبائية والنزاع الجبائي المتعلق بأساس الأداء والنزاع الجبائي الجزائي؛
- اقتراح أحكام جديدة حول الإصلاح الجبائي وإجراءات المراقبة الجبائية والنزاع الجبائي في إطار قانون المالية لسنة 2015؛
- مزيد تحسين وتعصير طرق العمل خاصة من خلال استعمال تطبيقات إعلامية تساهم في مراقبة وتحيين المعطيات الخاصة بإدارة الجبائية ومزيد التنسيق بين مختلف المصالح الجهوية للمراقبة الجبائية ووحدّة النزاع الجبائي؛
- إعداد إحصائيات وتقارير دورية تهم النتائج المسجلة في مادة النزاع الجبائي ونسب تطور مردودها عموما وذلك على المستوى الجهوي والمركزي؛
- العمل على تنظيم ملتقيات تهدف الى مزيد تطوير كفاءات أعوان إدارة الجبائية بشكل دوري في مستوى كافة الأصناف.

تركيز منظومة "أخذ القرار" بوحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية و بإدارة المؤسسات الكبرى وتمكين هاتين المصلحتين من استغلال المعطيات المتوفرة بهذه المنظومة كل فيما يخصه على أن يتم في مرحلة ثانية تعميمها على أهم المراكز الجهوية.

ث - منظومة التصريح ودفع الأداء عن بعد:

إعداد قواعد التصرف المتعلقة بملاءمة المنظومة الإعلامية " التصريح عن بعد" مع أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2013 وقانون المالية لسنة 2014 والمصادقة على التحيينات التي ستتم في الغرض على مستوى التطبيقات الإعلامية؛

المصادقة على التطبيقات الإعلامية المتعلقة باحتساب الضريبة على مؤسسات إنتاج المحروقات؛

المصادقة على التطبيقات الإعلامية المتعلقة باحتساب الأقساط الاحتياطية بالنسبة إلى مؤسسات إنتاج المحروقات التي تقوم باستغلال امتيازات في إطار اتفاقية؛

-إعداد كراس الشروط لإنجاز الخدمة المتمثلة في الانخراط عن بعد

بمنظومتي "التصريح ودفع الأداء عن بعد" و "احتساب الأداءات والمعالم عن بعد والدفع بقباضات المالية" وتحيينه مع إعطاء المنخرط إمكانية استعمال أو عدم استعمال شهادة المصادقة الإلكترونية .

ج- منظومة "جاد":

توسيع مجال التطبيقات الإعلامية المتعلقة بإصلاح العقود والكتابات المسجلة لتشمل أصناف أخرى من العقود والكتابات (العقود المتضمنة لنقل أصول تجارية بمقابل أو بدون مقابل والعقود المتضمنة لنقل أملاك عقارية بين الأحياء بدون مقابل، العقود المتضمنة لنقل أصول تجارية بمقابل أو بدون مقابل، عقود إيجار أملاك عقارية وأصول تجارية، اللزمات والصفقات)؛

تطوير منظومة "جاد" لتمكين مصالح مراقبة الأداءات من الإطلاع على كل العقود التي تم معالجتها و مسحها من قبل خلايا " جاد" للتصرف الإلكتروني في العقود و الكتابات والخاصة بمطالب بالأداء معين.

ح- مقارنة المعارف الجبائية :

مواصلة عملية مقارنة المعارف بالتنسيق مع المعهد الوطني للإحصاء ومصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمصالح المختصة بوزارة العدل والمكلفة بمتابعة السجل التجاري.

خ - أعمال أخرى:

المصادقة على التطبيقات الإعلامية المتعلقة بمراقبة الفواتير بالطريق العام ومراقبة معلوم الجولان؛

إعداد تطبيقات إعلامية ضمن موقع الواب (www.impots.finances.gov.tn) تمكن المنشآت العمومية من معاينة الوضعية الجبائية لمزوديه بالبضائع والخدمات والأشغال والأملاك بخصوص إيداع التصاريح الجبائية وذلك طبقاً لأحكام الفصل 62 من قانون المالية لسنة 2014 ؛

متابعة مشروع تجريد الإضرارة الجبائية الموحدة من طابعها المادي وإعداد مطبوعة الإضرارة ؛

المشاركة في الأشغال المتعلقة بمشروع المعرف المشترك للمؤسسات (Identifiant Commun des Entreprises)؛

المشاركة في تحيين موقع بوابة وزارة المالية لإثرائه بالمعلومات والوثائق التي يمكن النفاذ إليها من قبل المتعاملين مع الإدارة؛

تركيز المناشب المعلوماتية ببعض مصالح مراقبة الأداءات (إضافة مناشب، تهيئة المقرات الجديدة لبعض مصالح مراقبة الأداءات)؛

-ضبط حاجيات مصالح مراقبة الأداءات من معدات إعلامية وخاصة المعدات التي تم تركيزها خلال سنة 2005 في إطار المنظومات الإعلامية والتي يتعين تجديدها؛
المقيام بدورات تكوينية لفائدة أعوان الإدارة العامة للأداءات والمصالح التابعة لها لمساندتهم وتأطيرهم لحسن استغلال التطبيقات الإعلامية.

2 - على مستوى التكوين :

يشتمل برنامج التكوين والرّسكلة بعنوان سنة 2014 على 232 دورة تكوينيّة وملتقى من المتوقع أن يشارك فيه 4.273 إطارا وعونا دون احتساب عدد الدورات التكوينية المدرجة ضمن برنامج التكوين المشترك مع باقي مصالح وزارة المالية الذي سيتمّ ضبطه على مستوى مصالح المدرسة الوطنية للمالية.

أ - البرنامج الداخلي:

و يشتمل على 187 دورة تكوينيّة وملتقى سيشترك فيها 4.130 إطارا وعونا من بينها:

- 33 دورة تكوينيّة طويلة سينتفع بها 602 إطارا وعونا؛
- 154 دورة تكوينيّة قصيرة وملتقى لفائدة 3.528 إطارا وعونا.

ب - برنامج التكوين المشترك مع باقي مصالح وزارة المالية:

من المتوقع أن ينتفع بهذا البرنامج الذي سيتمّ تنفيذه بالتنسيق مع مصالح المدرسة الوطنية للمالية 1.684 إطارا وعونا ويشتمل على عدّة دورات تكوينيّة في عديد المجالات خاصّة منها الإعلاميّة والإدارة الإلكترونيّة واللغة الأنقليزيّة والاستقبال والجودة وتقنيات العمل الإداري والتصرّف في الموارد البشرية.

ت - برنامج التكوين في إطار التعاون الدولي:

يشتمل على 45 دورة تكوينيّة في شكل مهمّات وتربّصات وملتقيات دوليّة سيشترك فيها 143 إطارا تتوزّع كما يلي:

- 03 ملتقيات ينشّطها خبراء من الإدارة العامّة للمالية العموميّة بفرنسا؛
- 03 مهمّات بمصالح الإدارة العامّة للمالية العموميّة بفرنسا؛
- 03 تربّصات بالمدرسة الوطنيّة للمالية العموميّة بفرنسا؛
- 06 ملتقيات وندوات دوليّة ينشّطها مركز اللقاءات والدراسات لمسيّري الإدارات الجبائيّة؛
- 30 ملتقى وندوة وورشة عمل دوليّة تنظّمها منظمات عالميّة كمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE و صندوق التّقد الدولي FMI وغيرها.

3- على مستوى الإحداثيات:

في إطار مواصلة تقريب الإدارة من المواطن من المنتظر أن يتمّ سنة 2014 إحداث:

- مكتب مراقبة الأداءات بالكرم؛
- مكتب مراقبة الأداءات بقلعة سنان؛
- مكتب مراقبة الأداءات بالهوارية؛
- مكتب مراقبة الأداءات بالنفيسة.

4- على مستوى التجهيزات وصيانة البناءات:

تمّ على هذا المستوى إدراج إعتمادات تقدّر بـ 2.251 ألف دينار ضمن قانون المالية لسنة 2014 ستخصّص خاصة لتعصير وسائل العمل بمختلف مكاتب مراقبة الأداءات على مستوى:

- اقتناء معدات وتجهيزات إدارية: 670 ألف دينار؛
- اقتناء معدات إعلامية: 160 ألف مخصصة للمكتبية؛
- اقتناء وسائل النقل: 140 ألف دينار؛
- بناءات إدارية: 1.281 ألف دينار.

5- على مستوى اعتمادات التأجير:

- تم خلال سنة 2014 ترسيم مبلغ 100,7 م د مقابل 77,6 م د خلال سنة 2013 أي بزيادة قدرها 29,7%.
- ويعود هذا التطور خاصة إلى إدماج الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي والإدارة العامة للامتيازات الجبائية وذلك لإرساء منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف.

6- على مستوى اعتمادات التسيير :

تم خلال سنة 2014 ترسيم إعتمادات تقدّر بـ 6,7 م د مقابل 6,4 م د خلال سنة 2013 ستخصّص لعمليات التسيير العادية .

2	تقديم الإدارة العامة للأداءات
2	المصالح المركزية
2	1- وحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري:
2	2- وحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي :
2	3- وحدة التطبيقات الإعلامية ونظام المعلومات :
2	4- وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية :
2	5- وحدة تفقد المصالح الجبائية :
2	6- وحدة المصالح المشتركة والتكوين والتعاون الدولي:
2	7- خلية التدقيق الداخلي والجودة:
2	8- إدارة الإعلام والإرشاد الجبائي :
2	9- مركز الإرشاد الجبائي عن بعد :
2	10- مكتب الضبط:
2	المصالح الخارجية
2	خطة أعمال المراقبة الجبائية التي تم ضبطها بالنسبة لسنة 2012
2	تعبئة موارد ميزانية الدولة
2	دعم وتطوير وسائل العمل
2	1- على مستوى الإعلامية :
2	2- على مستوى الخدمات التي تسديها مصالح الإدارة العامة للأداءات:
2	3- على مستوى صيانة وإعادة تهيئة مصالح المراقبة التي تضررت إثر الأحداث التي شهدتها البلاد:
2	4- على مستوى تدعيم مصالح المراقبة الجبائية بوسائل العمل:
2	5- على مستوى تنمية قدرات الأعوان:
2	الإجراءات المتخذة لتنفيذ
2	خطة العمل خلال سنة 2013
2	إجراءات للتحكم في قاعدة الأداء
2	إجراءات لفائدة المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية

2	إجراءات لمعالجة الإشكاليات المتعلقة بتطبيق التشريع الجبائي
2	إجراءات لتنفيذ خطة العمل المتعلقة بتنمية القدرات وتطوير الكفاءات
2	النتائج المسجلة خلال سنة 2012
2	النتائج المسجلة على مستوى أعمال المراقبة الجبائية
2	1- مردود المراجعة الجبائية:
2	2. نتائج متابعة احترام الواجبات الجبائية:
2	3. متابعة عرائض المطالبين بالأداء:
2	4- النتائج المسجلة على مستوى توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة واسترجاع الأداء :
2	النتائج المسجلة على مستوى التصرف في النزاع الجبائي
2	1 - متابعة قرارات التوظيف الإجباري للأداء:
2	2 - متابعة النزاع المتعلق بالتوظيف الإجباري للأداء في طور الابتدائي:
2	3- متابعة النزاع المتعلق بالتوظيف الإجباري للأداء في طور الاستئناف:
2	4- متابعة النزاع المتعلق بالتوظيف الإجباري للأداء في طور التعقيب:
2	5- القيام بإجراءات الردّ على دعاوى تجاوز السلطة:
2	6. متابعة المخالفات الجبائية الجزائية:
2	7- متابعة عرائض المطالبين بالأداء:
2	النتائج المسجلة على مستوى وحدة تفقد المصالح الجبائية
2	1- أعمال التفقد المنجزة:
2	2- تحليل نشاط وحدة تفقد المصالح الجبائية :
2	النتائج المسجلة على مستوى خلية التدقيق الداخلي والجودة
Erreur ! Signet non défini.	1 - على مستوى الإدارة الفرعية للتدقيق الداخلي:
2	2- على مستوى الإدارة الفرعية للجودة :
2	النتائج المسجلة على مستوى وحدة المصالح المشتركة والتكوين والتعاون الدولي
Erreur ! Signet non défini.	1- على مستوى اعتمادات التأجير:
Erreur ! Signet non défini.	2- على مستوى اعتمادات التسيير :
Erreur ! Signet non défini.	3- على مستوى منحة المراقبة والاستخلاص :
Erreur ! Signet non défini.	4- على مستوى الإحداثيات:

Erreur ! Signet non défini.	5- على مستوى التجهيزات وصيانة البناءات :
Erreur ! Signet non défini.	6- على مستوى التكوين :
2	برنامج العمل لسنة 2014
2	تعبئة موارد ميزانية الدولة
2	تعصير مصالح المراقبة والرفع من جودة الخدمات المسداة للمطالبين بالأداء
2	تحسين مردود النزاع الجبائي
Erreur ! Signet non défini.	تطوير وسائل العمل المادية والبشرية
Erreur ! Signet non défini.	1- على مستوى المنظومات الإعلامية :
2	2 - على مستوى التكوين :
2	3- على مستوى الإحداثيات :
2	4- على مستوى التجهيزات وصيانة البناءات :
2	5- على مستوى اعتمادات التأجير :
2	6- على مستوى اعتمادات التسيير :